الجامعة الإسلامية بغزة – كلية أصول الدين
مؤتمر الدعوة الإسلامية ومتغيرات العصر (7-8 ربيع الأول 1426هـ ، 16-17 أبريل 2005م)

المبشرات بالخلافة الإسلامية في ضوء السنة النبوية

د. عدنان محمود محمد الكحلوت
أستاذ الحديث وعلومه المساعد
كلية الآداب ـ جامعة الأقصى ـ غزة

مقدمة

الحمد رب العالمين والصلاة والسلام على رسول ا وعلى آله وصحبه ومـن والاه أمـا بعد: فإن المسلمين بعد سقوط دولة الإسلام التي قادها العثمانيون لفترة طويلة، قاموا بمحـاولات حثيثة للعودة إلى حكم الإسلام، وإحياء الخلافة الراشدة على منهاج النبوة، غير أن الحـراك فـي الأمة لم يكن على قدر الحدث الهائل الكبير الذي ما كان إلا نتيجة غفلـة المسـلمين والتخطـيط المدروس من قبل الغرب النصراني، الذي عمل بشكل قوي ودؤوب على أن يبعد الأمة يوماً بعد يوم عن إقامة الخلافة، التي يرى بعض المحبين أنها – أي الخلافة - أصبحت حلماً!! ولا شك أن واقع الحال لأمة الإسلام اليوم كان سبباً في وقوع جزء لا يستهان به من المخلصين من هذه الأمة في دائرة اليأس من التغيير أو الارتقاء، بل إن بعضاً منهم قد رضي أن يعيش على هامش الحياة مع ما تعصف بالأمة من أحداث جسام منتظراً المعجزات. لهذا كان الـدافع لـي بالكتابـة فـي المبشرات بالخلافة الإسلامية في ضوء ما ورد من الأحاديث في السنة النبوية لعلّ المطلع عليهـا يجد فيها دافعاً للعمل، وشحذاً للهمم، فإن التغيير يبدأ أولاً من الداخل، واليـأس والقنـوط قـرين الكافرين والظالمين، والآيات والأحاديث النبوية دائماً تبشرنا بظهور هذا الدين وذيـوع صـيته، وتمكين أهله.

وقد قسمت البحث إلى فصلين:

الفصل الأول: مفهوم الخلافة، ويتضمن معنى الخليفة والخلافة في اللغة، ثم مفهوم الخلافة في الاصطلاح الشرعي، والألقاب النبوية في التعبير عن الخليفة، ثم بينت الفرق بين الخليفة والملك، وختمت الفصل بأدلة وجوب إقامة الخلافة.

أما الفصل الثاني في تحدثت فيه عن أطوار الخلافة أي مراحلها التي مرت بها من النبوة إلى الخلافة الراشدة ثم الملك العاض والملك الجبري ثم ما يلي ذلك من الخلافة الراشدة الثانية بـإذن ا تعالى.

الفصل الأول: مفهوم الخلافة

المبحث الأول الخلافة لغةً: مصدر خَلَف، يقال: خَلَفَ فلان فلاناً إذا كان خليفته، ويقال خَلَفه في قومه خلافة إذا قام مقامه، وفي التنزيل العزيز: ﴿وقَالَ موسى لأَخِيهِ هارون اخْلُفْنِي فِي قَومِي﴾[1] وخَلَفْتُه أيضاً إذا جئت بعده.[2]

الخليفة: هو فعيل بمعنى مفعول كجريح بمعنى مجروح، وقتيل بمعنى مقتول، ويكون المعنى أنه يخلفه من بعده وعليه حمل قوله تعالى في حق آدم عليه السلام ﴿إني جاعِلٌ فِي الأَرضِ خَلِيفَةً﴾[3] على قول من قال: إن آدم أول من عمر الأرض وخلفه فيها بنوه بعده.

وقيل هو فعيل بمعنى فاعل، كعليم بمعنى عالم، وقدير بمعنى قادر، ويكون المعنى فيه أنه يخْلُف من قبله وعليه حمل الآية السابقة وهي قوله تعالى: ﴿إني جاعِلٌ فِي الأرضِ خَلِيفَةً﴾[4] على قول من قال: إنه كان قبل آدم في الأرض الجن أو الملائكة وإنه خلفهم فيها. واختاره أبو جعفر النحاس في كتابه صناعة الكتاب[5]

ويجمع الخليفة على خلفاء كما في قوله تعالى: ﴿واذْكُروا إِذْ جعلَكُم خُلَفَاء مِن بعدِ قَومِ نُوحٍ﴾[6] ويجمع على خلائف ومنه قوله تعالى: ﴿وهو الذِي جعلَكُم خَلاَئِفَ الأَرضِ﴾ [7].

قال القلقشندي: الخلافة: "أطلقت في العرف العام على الزعامة العظمى وهي الولاية العامة على كافة الأمة، والقيام بأمورها والنهوض بأعبائها".**[8]**

الخلافة: الإمارة، وهي الخليفي، قال ابن الأثير: الخِلِيفي: بالكسر والتشديد والقصر: الخلافة.. مصدر يدل على معنى الكثرة، ومنه الحديث عن عمر بن الخطاب قال: "لو أطقت الأذان مع الخليفي لأذنت"[9] يريد به اجتهاده في ضبط أمور الخلافة وتصريف أعنتها.[10]

المبحث الثاني مفهوم الخلافة: من أهم التعريفات لمفهوم الخلافة عند العلماء تعريف للإمام الجويني الذي قال: "الإمامة هي رياسة تامة وزعامة عامة تتعلق بالخاصة والعامة في مهمات الدين والدنيا، مهمتها حفظ الحوزة ورعاية الرعية، وإقامة الدعوة بالحجة والسيف وكف الخِيف والحيف، والانتصار للمظلومين من الظالمين، واستيفاء الحقوق من الممتنعين وإنفاذها على المسلمين.[11]

وعرفه الإمام الماوردي فقال: "الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا"[12].

ولا خلاف بين تعريفي الإمامين الجويني والماوردي بل هما متكاملان في بيان مفهوم الخلافة غير متعارضين، وليس بالضرورة إثبات أحدهما نفي التعريف الثاني لأن الإمام الجويني نظر إلى المهـام والواجبات الملقاة على عاتق الخلافة، فعرف الخلافة ببيان ما يجب عليها فعله، بينما الإمام الماوردي نظر في تعريفه إلى سند شرعية الخلافة ومسوغ إيجادها.

المبحث الثالث الألفاظ النبوية في التعبير عن الخليفة: الإمام والسـلطان والأميـر والحـاكم والوالي والراعي، من أهم الألقاب التي أطلقتها السنة النبوية على الخليفة:

الإمام: مثاله ما أخرجه البخاري بإسناده عن أَبِي هريرةَ عن النبِي صلى الله علَيهِ وسلم قَالَ: "سبعةٌ يظِلُّهم الله فِي ظِلِّهِ يوم لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّه الْإِمام الْعادِلُ ..." الحديث[13]

الأمير: مثاله ما أخرجه البخاري بإسناده عن عبدِ اللهِ بن عمر رضِي الله عنْه أَن رسولَ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم قَالَ: "كُلُّكُم راعٍ فَمسئُولٌ عن رعِيتِهِ فَالْأَمِير الَّذِي علَـى النـاسِ راعٍ وهـو مسئُولٌ عنْهم"[14]

السلطان: مثاله: حديث ابن عباسٍ عن النبِي صلى الله علَيهِ وسلم قَالَ: "من كَرِه مِـن أَمِيـرِهِ شيئًا فَلْيصبِر فَإِنه من خرج مِن السلْطَانِ شِبرا ماتَ مِيتَةً جاهِلِيةً"[15]

الحاكم: مثاله ما أخرجه البخاري بإسناده عن عمرِو بن الْعاصِ أَنه سمِع رسولَ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم يقُولُ: "إِذَا حكَم الْحاكِم فَاجتَهد ثُم أَصاب فَلَه أَجرانِ وإِذَا حكَم فَاجتَهد ثُـم أَخْطَـأَ فَلَـه أَجر".[16] الوالي: أخرج البخاري بإسناده عن معقِل بن يسارٍ قَالَ سمِعتُ رسولَ اللهِ صـلى اللـه علَيهِ وسلم فَقَالَ: "ما مِن والٍ يلِي رعِيةً مِن الْمسلِمِين فَيموتُ وهو غَاش لَهم إِلَّا حرم اللـه علَيـهِ الْجنةَ"[17]

الراعي: عن معقِل بن يسارٍ قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم: "أَيما راعٍ اسـتُرعِي رعِيةً فَغَشَّها فَهو فِي النارِ".[18]

المبحث الرابع الفرق بين الخلافة والملك:

الخلافة مصطلح إسلامي ورد في السنة النبوية، لا يصح إطلاقه في الإسلام إلا على من أقام دعائم العدالة، وحارب الفساد، وأنصف المظلوم من الظالم، ونصر الشـريعة، ودعـا إلـى ا وأوجب الحدود والقصاص. ولا يسمى غير من ذكرنا باسم الخليفة إلا على سبيل الاضطرار، أو مجازاً لأنهم في حقيقتهم ملوك ليسوا خلفاء هذا ما فهمه سلف الأمة الصالح وعبروا عنه من ذلك ما قاله الجصاص في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنِّي جاعِلُك لِلناسِ إِماما﴾[19] والإطلاق - أي لفظ إمام - إنما يتناول من يجب الإتمام به في دين ا تعالى، وفي الحق والهدي ألا ترى أن قوله تعالى: ﴿إِنِّي جاعِلُك لِلناسِ إِماما﴾[20] قـد أفاد ذلك من غير تقييد وأنه لما ذكر أئمة الضلال قيده بقوله:

﴿وجعلْنَاهم أَئِمةً يدعون إِلَى النار﴾[21] ... إلى أن قال في تفسير قوله تعالى: ﴿لاَ ينَـالُ عهـدِي الظالِمِين﴾[22] ثبت بدلالة هذه الآية بطلان إمامة الفاسق وأنه لا يكون خليفة وأن من نصب نفسه في هذا المنصب وهو فاسق لم يلزم الناس اتباعه ولا طاعته.[23]

أخرج الإمام البخاري في صحيحه قال: حدثَنَا إِسحاقُ بن شَاهِين الْواسِطِي حدثَنَا خَالِـد عـن بيانٍ عن وبرةَ بن عبدِ الرحمن عن سعِيدِ بن جبيرٍ قَالَ خَرج علَينَا عبد اللهِ بن عمر فَرجونَـا أَن يحدثَنَا حدِيثًا حسنًا قَالَ فَبادرنَا إِلَيهِ رجلٌ فَقَالَ: يا أَبا عبدِ الرحمن حدثْنَا عن الْقِتَال فِي الْفِتْنَةِ والله يقُولُ: (وقَاتِلُوهم حتى لَا تَكُون فِتْنَةٌ) فَقَالَ: هلْ تَدري ما الْفِتْنَةُ ثَكِلَتْك أُمك؟! "إِنما كان محمد صلى الله علَيهِ وسلم يقَاتِلُ الْمشْرِكِين، وكَان الدخُولُ فِي دِينِهِم فِتْنَةً، ولَيس كَقِتَالِكُم علَى الْملْكِ"[24]

قال ابن حجر: "وليس كقتالكم على الملك" أي في طلب الملك، يشير إلى ما وقع بين مـروان ثم عبد الملك ابنه وبين ابن الزبير وما أشبه ذلك، وكان رأي ابن عمر ترك القتال في الفتنة ولـو ظهر أن إحدى الطائفتين محقة والأخرى مبطلة، وقيل الفتنة مختصة بما إذا وقع القتـال بسـبب التغالب في طلب الملك، وأما إذا علمت الباغية فلا تسمى فتنة وتجب مقاتلتها حتى ترجـع إلـى الطاعة؛ وهذا قول الجمهور".[25]

ويصف عبد الله بن عمر رضي الله عنهما القتال الذي وقع بين بني أمية وغيرهم بأنه قتـالٌ على الملك، إذ لم يقل: "كقتالكم على الخلافة". مما يدلل على أن الملك غير الخلافة.

وينكر الصحابي (سفينة) رضي الله عنه أن يكون حكم بني أمية خلافة، بل هو ملك فقد أخرج الترمذي بإسناده قال: حدثَنَا أَحمد بن مَنِيعٍ حدثَنَا سريج بن النعمان حدثَنَا حشْرج بن نُباتَـةَ عـن سعِيدِ بن جمهان قَالَ لسفينة: "إِن بنِي أُميةَ يزعمون أَن الْخِلَافَةَ فِيهِم، قَالَ: كَذَبوا بنُو الزرقَاءِ؛ بـلْ هم ملُوك مِن شَر الْملُوكِ".[26]

وأخرج البخاري قال: قال أبو مسهر نا صخر بن صلة أبو المعلى هو جندلة وقال لنا مردويه أنا عبد الله عن صخر قال معاوية: "الخلافة العمل بالحق، والحكم بالمعدلة وأخـذ النـاس بـأمر الله"[27] وأخرج ابن سعد قال: أخبرنا محمد بن عمر قال: حدثني قيس بن الربيع عن عطاء بـن السائب عن زادان عن سلمان رضي الله عنه أن عمر رضي الله عنه قال له: أملك أنا أم خليفـة؟ فقال له سلمان: "إن أنت جبيت من أرض المسلمين درهماً أو أقل أو أكثر ثم وضعته فـي حقـه فأنت خليفة" فاستعبر عمر.[28]

وقال ابن سعد أخبرنا محمد بن عمر قال: حدثني عبد الله بن الحارث عن أبيه عن سفيان بـن أبي العوجاء قال: قال عمر بن الخطاب: والله ما أدري أخليفة أنا أم ملك؟ فإن كنت ملكـاً فهـذا أمر عظيم، قال قائل: يا أمير المؤمنين إن بينهما فرقاً. قال ما هو؟ قال: الخليفة لا يأخذ إلا حقـاً

ولا يضعه إلا في حق، فأنت بحمد الله كذلك. والملك يعسف الناس فيأخذ من هذا ويعطي هذا فسكت عمر.[29]

وأخرج نعيم قال: حدثنا الحكم بن نافع أخبرنا صفوان بن عمرو عن أبي اليمان وشريح بن عبيد عن كعب قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنشدك الله يا كعب أتجدني خليفة أم ملكاً؟ قال: قلت بل خليفة.[30]

وقال أيضاً: حدثنا محمد بن يزيد وهشيم عن العوام بن حوشب قال: أخبرني شيخ من بني أسد في أرض الروم عن رجل من قومه شهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل أصحابه وفيهم طلحة والزبير وسلمان وكعب فقال إني سائلكم عن شيء وإياكم أن تكذبوني فتهلكوني وتهلكوا أنفسكم أنشدكم بالله ماذا تجدوني في كتبكم أخليفة أنا أم ملك؟ فقال طلحة والزبير إنك لتسألنا عن أمر ما نعرفه ما ندري ما الخليفة ولست بملك. فقال عمر إن يقل فقد كنت تدخل فتجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قال سلمان: وذلك أنك تعدل في الرعية وتقسم بينهم بالسوية، وتشفق عليهم شفقة الرجل على أهله وقال محمد بن يزيد وتقضي بكتاب الله فقال كعب ما كنت أحسب أن في المجلس أحداً يعرف الخليفة من الملك غيري.[31]

وأخرج ابن سعد قال: قال أخبرنا روح بن عبادة قال حدثني المثنى القصير عن محمد بن المنتشر عن مسروق بن الأجدع قال أبو موسى: يا مسروق بن الأجدع، قلت: لبيك أبا موسى. قال: "إن الإمرة ما اؤتمر فيها وإن الملك ما غاب عليه بالسيف".[32]

قلت: ليس يمنع ما ذكرت من أن مصطلح الخلافة لا يطلق إلا على من اتصف بصفات الإسلام، وأقام العدل ودفع الظلم، لا يمنع أن يطلق على الخليفة أي لقب يراه المسلمون، ويستحسنوه، فلا نص في السنة يحتم على المسلمين ألا يفعلوا. يقول الدكتور نزار ريان: "وليس بحتم أن يكون اسم الوالي للولاية الكبرى "الخليفة" بقدر تحتم أن يكون هذا الخليفة متصفاً بصفات شرعية مؤهلة"[33] ومع هذا فإنني أرى أن مفهوم نصوص السنة مع التزام المصطلحات التي لها دلالتها في ذهن وثقافة كل مسلم، فلكل مصطلح دلالته فليست يثرب كاسم المدينة، أو طيبة في الدلالة، وإن كانت الأسماء لمدينة واحدة، والله أعلم.

المبحث الخامس أدلة وجوب إقامة الخلافة:

الأمة المسلمة لا تستقيم شؤونها إلا في ظل الخلافة الإسلامية، لأنها الجهاز الذي يسعى إلى تكاملها ووحدتها في الأرض، فيها تكون الأمة كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالسهر والحمى، فالخلافة واجبة لأنها النظام في مقابل الفوضى، والقوة في مواجهة الضعف، وبها تجتاب مصالح الأمة ويدفع عنها الضرر، وتحت لوائها ينتشر الدعاة إلى

ا في الأرض يدعون إلى الإسلام، ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، لهذا كله كان إقامة الخلافة أمر واجب والأدلة عليها كثيرة نذكر من أهمها:

من القرآن الكريم:

قول ا تعالى: ﴿واعتَصِموا بِحبل اللهِ جمِيعا ولاَ تَفَرَقُوا﴾[34]. في هذه الآية يـأمر سـبحانه بلزوم الجماعة، والنهى عن التفرق، ولا يكونان إلا بالخليفة الذي يلم شعثها، ويوحد صفها، وفـي لزوم الجماعة والوحدة رضوان ا تعالى، لما أخرجه الإمام أحمد بإسناده قال: حدثَنَا أَسود بـن عامِرٍ أَخْبرنَا حماد بن سلَمةَ عن سهيل بن أَبِي صالِحٍ عن أَبِيهِ عن أَبِي هريرةَ عن النبِي صلىالله علَيهِ وسلم قَالَ: "إِن الله عز وجل رضِي لَكُم ثَلَاثًا وكَرِه لَكُم ثَلَاثًا؛ رضِي لَكُـم أَن تَعبـدوه ولَـا تُشْرِكُوا بِهِ شَيئًا، وأَن تَنْصحوا لِمن ولاه الله أَمركُم، وأَن تَعتَصِموا بِحبل اللهِ جمِيعا ولَا تَفَرقُـوا. وكَرِه لَكُم قِيلَ وقَالَ، وكَثْرةَ السؤَال، وإِضاعةَ الْمال".[35]

وقال ا عز وجل: ﴿وأَن احكُم بينَهم بِما أَنزلَ الله ولاَ تَتبِع أَهواءهم واحذَرهم أَن يفْتِنُوك عن بعضِ ما أَنزلَ الله إِلَيك﴾[36] وقوله سبحانه: ﴿ فَاحكُم بينَهم بِما أَنـزلَ الـه ولاَ تَتبِـع أَهـواءهم﴾[37] يقـول الجصاص: "ألا ترى أن قوله: ﴿ خُذْ مِن أَموالِهم صدقَةً تُطَهرهم﴾ لم يوجب كون النبي صلى ا عليـه وسلم مخصوصاً به دون غيره من الأئمة بعده، وكذلك قوله: ﴿ياأَيها النبِي إِذَا جاءك الْمؤْمِنَاتُ يبايِعنَك﴾. وكذلك قوله: ﴿وأَن احكُم بينَهم بِما أَنزلَ الله﴾ وقوله: ﴿فَإِن جاءوك فَاحكُم بينَهم﴾ تخصيص النبي صـلى ا عليه وسلم بالمخاطبة والأئمة بعده مرادون بالحكم معه"[38].

ومن أدلة إقامة الخلافة قوله تعالى: ﴿ياأَيها الَذِين آمنُوا أَطِيعوا الله وأَطِيعوا الرسولَ وأُولِـي الأَمرِ مِنْكُم﴾[39]. وأولو الأمر هم ولاة أمر الأمة. قال الإمام البخاري في تفسير "أولـي الأمـر" (ذوي الأمر) قال ابن حجر: "وهو تفسير أبي عبيدة قال ذلك في هذه الآية وزاد: والـدليل علـى ذلك أن واحدها ذو، أي واحد أولى لأنها لا واحد لها من لفظها... ورجح الشافعي هـذا المعنـى واحتج بأن قريشاً كانوا لا يعرفون الإمارة ولا ينقادون إلى أمير، فأمروا بالطاعة لمن ولي الأمر، ولذلك قال صلى ا عليه وسلم: (من أَطَاع أَمِيرِي فَقَد أَطَاعنِي)[40] وقال أيضاً: "في هذا إشـارة من المصنف – أي البخاري - إلى ترجيح القول الصائر إلى أن الآية نزلت في طاعة الأمـراء، خلافاً لمن قال: نزلت في العلماء، وقد رجح ذلك أيضاً الطبري...وقال ابن عيينة : سألت زيد بن أسلم عنها ولم يكن بالمدينة أحد يفسر القرآن بعد محمد بن كعب مثله فقال: اقرأ ما قبلها تعرف، فقرأت ﴿إِن الله يأْمركُم أَن تُؤَدوا الأَمانَاتِ إِلَـى أَهلِهـا وإِذَا حكمـتُم بـين النـاسِ أَن تَحكُمـوا بِالْعدلِ﴾[41]. فقال: هذه في الولاة".[42]

الأدلة من السنّة النبوية:

أخرج أبو داود في سننه بإسناده قال حدثَنَا عَلِي بن بحر بن بري حدثَنَا حاتِم بن إسماعِيلَ حدثَنَا محمد بن عجلَان عن نَافِعٍ عن أَبِي سلَمةَ عن أَبِي سعِيدٍ الْخُدرِي أَن رسولَ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم قَالَ: "إِذَا خَرج ثَلَاثَةٌ فِي سفَرٍ فَلْيؤَمروا أَحدهم". وبالإسناد نفسه أخرجه عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: "إِذَا كان ثَلَاثَةٌ فِي سفَرٍ.." [43]

وأخرج أحمد في المسند قال: حدثَنَا حسن حدثَنَا ابن لَهِيعةَ قَالَ: حدثَنَا عبد اللهِ بن هبيرةَ عن أَبِي سالِمٍ الْجيشَانِي عن عبدِ اللهِ بن عمرٍو أَن رسولَ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم قَالَ: "ولَا يحِل لِثَلَاثَةِ نَفَرٍ يكُونُون بِأَرضِ فَلَاةٍ إِلا أَمروا علَيهِم أَحدهم"[44]

فإذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر المسافرين إن كانوا ثلاثة أو أكثر من ذلك أن يؤمروا عليهم أحدهم، لئلا يسافروا بغير قيادة ترعى شؤونهم وتنظم أمرهم، وقد أكد الحديث الأمر بوجوب الإمارة بلفظ الأمر مؤكداً بلام التوكيد "فَلْيؤَمروا" وفي الرواية الثانية ب"لا يحل". قال المناوي:"فليؤمروا ندباً وقيل وجوباً وفي حاوي الشافعية ما يقتضيه أحدهم، أي فليتخذوه أميراً عليهم يسمعون له ويطيعونه وعن رأيه يصدرون"[45] لأن ذلك أجمع لرأيهم وأدعى لاتفاقهم وأجمع لشملهم فالتأمير سنة مؤكدة لما تقرر من حصول الانتظام به لكن ليس للأمير إقامة حدود ولا تعزير". فمن باب الأولى القول أنه لا يجوز أن يعيش المجتمع الإسلامي كاملاً بغير قيادة تسوسها وترعى شؤونها، وتقيم شريعة الله فيها، وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وترفع راية الجهاد في وجه الطامعين، ولا يكون ذلك كله إلا بالقوة التي لا تكون إلا مع السلطان.

ثانياً: أخرج الإمام مسلم قال: حدثَنِي وهب بن بقِيةَ الْواسِطِي حدثَنَا خَالِد بن عبدِ اللهِ عن الْجريرِي عن أَبِي نَضرةَ عن أَبِي سعِيدٍ الْخُدرِي قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم: "إِذَا بويِع لِخَلِيفَتَينِ فَاقْتُلُوا الْآخَر مِنْهما".

وبإسناده قال: حدثَنِي عثْمان بن أَبِي شَيبةَ حدثَنَا يونُس بن أَبِي يعفُورٍ عن أَبِيهِ عن عرفَجةَ قَالَ: سمِعتُ رسولَ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم يقُولُ: "من أَتَاكُم وأَمركُم جمِيع علَى رجلٍ واحِدٍ يرِيد أَن يشُق عصاكُم أَو يفَرقَ جماعتَكُم فَاقْتُلُوه".[46]

وفي الحديث الذي أخرجه البخاري قال: حدثَنِي محمد بن بشارٍ حدثَنَا محمد بن جعفَرٍ حدثَنَا شُعبةُ عن فُراتٍ الْقَزازِ قَالَ سمِعتُ أَبا حازِمٍ قَالَ: سمعتُ أَبا هريرةَ يحدثُ عن النبِي صلى الله علَيهِ وسلم قَالَ: "وسيكُون خُلَفَاء فَيكْثُرون"؛ قَالُوا: فَما تَأْمرنَا؟ قَالَ: "فُوا بِبيعةِ الْأَول فَالْأَول، أَعطُوهم حقهم؛ فَإِن الله سائِلُهم عما استَرعاهم".[47]

نرى في هذه الأحاديث أن رسول ا صلى ا عليه وسلم شديد الحرص على وحـدة الأمـة تحت قيادة واحدة، وخليفة واحد، قال الصنعاني: "دلت هذه الألفاظ على أن من خرج على إمام قد اجتمعت عليه كلمة المسلمين ... فإنّه قد استحق القتل لإدخاله الضرر علـى العبـاد"[48]. فـإذا ارتضى المسلمون رجلاً منهم فبايعوه ليكون إمامهم؛ فقد وجبت موالاته وطاعته، فإذا قـام بعـد البيعة له من يطلب البيعة لنفسه (فَاقْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهما) لأن وحدة الأمة واجتماع أمرها، مقدم على حياة فرد خلع الطاعة وفرق الجماعة. فإن بويع لرجل بعد بيعة الخليفة فالواجب على الأمة الوفاء ببيعة الأول، فلا يجوز أن تتفرق الأمة على أئمة وحكام، فإن أصر على أمره وجب قتلـه ومـن بايعه إن شايعه وناصره. وهي مسألة أكدها علماء الصحابة رضوان ا عليهم بعد وفـاة النبـي صلى ا عليه وسلم، روى الإمام البخاري في حديث سقيفة بني ساعدة قال: حدثنَا عبد الْعزِيز بن عبدِ اللهِ حدثَنِي إِبراهِيم بن سعدٍ عن صالِحٍ عن ابن شِهابٍ عن عبيدِ اللهِ بن عبدِ اللهِ بن عتْبةَ بن مسعودٍ عن ابن عباسٍ قَالَ "قَالَ عمر: وإِنا واللهِ ما وجدنَا فِيما حضرنَا مِن أَمرٍ أَقْوى مِن مبايعـةِ أَبِي بكْرٍ خَشِينَا إِن فَارقْنَا الْقَوم ولَم تَكُن بيعةٌ أَن يبايِعوا رجلًا مِنْهم بعدنَا فَإِما بايعنَاهم علَى ما لَـا نَرضى وإِما نُخَالِفُهم فَيكُون فَساد، فَمن بايع رجلًا علَى غَيرِ مشُورةٍ مِن الْمسلِمِين فَلَا يتَابع هو ولَا الَّذِي بايعه تَغِرةً أَن يقْتَلَا".

أخرج الإمام البخاري قال: حدثَنَا إِسماعِيلُ بن عبدِ اللهِ حدثَنَا سلَيمان بن بِلَالٍ عن هِشَـامِ بـن عروةَ قَالَ أَخْبرنِي عروةُ بن الزبيرِ عن عائِشَةَ رضِي الله عنْها لما مات النبي صلى الله علَيـهِ وسلم اجتَمعتْ الْأَنْصار إِلَى سعدِ بن عبادةَ فِي سقِيفَةِ بنِي ساعِدةَ فَقَالُوا: مِنا أَمِير ومِـنْكُم أَمِيـر، فَذَهب إِلَيهِم أَبو بكْرٍ وعمر بن الْخَطَّابِ وأَبو عبيدةَ بن الْجراحِ فَذَهب عمر يتَكَلَّم فَأَسكَتَه أَبو بكْرٍ، وكَان عمر يقُولُ: واللهِ ما أَردتُ بِذَلِك إِلَّا أَنِّي قَد هيأْتُ كَلَاما قَد أَعجبنِي؛ خَشِيتُ أَن لَا يبلُغَه أَبـو بكْرٍ، ثُم تَكَلَّم أَبو بكْرٍ فَتَكَلَّم أَبلَغَ الناسِ، فَقَالَ فِي كَلَامِهِ: نَحن الْأُمراء وأَنْتُم الْوزراء. فَقَالَ حباب بن الْمنْذِرِ: لَا واللهِ لَا نَفْعلُ مِنا أَمِير ومِنْكُم أَمِير، فَقَالَ أَبو بكْرٍ: لَا ولَكِنا الْأُمراء وأَنْتُم الْوزراء، هـم أَوسطُ الْعربِ دارا وأَعربهم أَحسابا، فَبايِعوا عمر أَو أَبا عبيدةَ بن الْجراحِ. فَقَالَ عمر: بلْ نُبايِعـك أَنْتَ، فَأَنْتَ سيدنَا وخَيرنَا وأَحبنَا إِلَى رسول اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم، فَأَخَذَ عمـر بِيـدِهِ فَبايعـه وبايعه الناس"[49]

وقد استدل العلماء بهذا الحديث على وجوب إقامة الخلافة، بل وانبروا للرد على من قال بأن إقامة الخلافة سنة مؤكدة، قال ابن حجر: (استدل به الداودي على أن إقامة الخليفة سنة مؤكـدة، لأنهم أقاموا مدة لم يكن لهم إمام حتى بويع أبو بكر، وتُعقب بالاتفاق على فرضيتها وبأنهم تركوا

لأجل إقامتها أعظم المهمات وهو التشاغل بدفن النبي صلى الله عليه وسلم حتى فرغوا منها، والمدة المذكورة زمن يسير في بعض يوم يغتفر مثله لاجتماع الكلمة).[50]

ويقول القرطبي: (فلو كان فرض الإمام غير واجب لا في قريش ولا في غيرهم، لما ساغت هذه المناظرة والمحاورة عليها، ولقال قائل: إنها ليست بواجبة لا في قريش ولا في غيرهم، فما لتنازلكم وجه ولا فائدة في أمر ليس بواجب، ثم إن الصديق رضي الله عنه لما حضرته الوفاة عهد إلى عمر في الإمامة ولم يقل له أحد هذا أمر غير واجب علينا ولا عليك؛ فدل على وجوبها وأنها ركن من أركان الدين الذي به قوام المسلمين).[51]

الفصل الثاني: مراحل الخلافة

مرت الخلافة بثلاث مراحل:

مرحلة الخلافة الراشدة والتي انتهت بنهاية عهد الخلفاء الراشدين.

ثم مرحلة الملك العضوض، الذي بدأ مع نهاية عهد الخلافة الراشدة وانتهى بسقوط الدولة العثمانية. تلاه مرحلة الملك الجبري التي نعيش مرحلتها اليوم. "فالذي يبدو أن الملك العاض قد انتهى بانتهاء السلطنة العثمانية، ويبدأ الملك الجبري من ذلك الوقت حتى الآن، وهو لازال مستمراً، ومظهره تلك الانقلابات الكثيرة، التي بها توصل أصحابها إلى الحكم غصباً عن إرادة الشعب، وبدون رأي الأمة، ديكتاتوريات بدأها كمال في تركيا، وتتابعت في كل مكان".[52]

ونحن اليوم ننتظر المرحلة الرابعة وهي مرحلة الخلافة الراشدة بإذن الله تعالى.

وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بهذه المراحل في الحديث الذي أخرجه الإمام أحمد قال: حدثَنَا سلَيمان بن داود الطيالِسِي حدثَنِي داود بن إِبراهِيم الْواسِطِي حدثَنِي حبِيب بن سالِمٍ عن النعمان بن بشِيرٍ قَالَ: كُنا قُعودا فِي الْمسجِدِ مع رسول اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم، وكَان بشِير رجلًا يكُف حدِيثَه فَجاء أَبو ثَعلَبةَ الْخُشَنِي فَقَالَ: يا بشِير بن سعدٍ أَتَحفَظُ حدِيثَ رسول اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم فِي الْأُمراءِ؟ فَقَالَ حذَيفَةُ: أَنَا أَحفَظُ خُطْبتَه، فَجلَس أَبو ثَعلَبةَ فَقَالَ حذَيفَةُ: قَالَ رسولُ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم: "تَكُون النبوةُ فِيكُم ما شَاء الله أَن تَكُون ثُم يرفَعها إِذَا شَاء أَن يرفَعها، ثُم تَكُون خِلَافَةٌ علَى مِنْهاجِ النبوةِ فَتَكُون ما شَاء الله أَن تَكُون ثُم يرفَعها إِذَا شَاء الله أَن يرفَعها، ثُم تَكُون ملْكًا عاضا[53] فَيكُون ما شَاء الله أَن يكُون ثُم يرفَعها إِذَا شَاء أَن يرفَعها، ثُم تَكُون ملْكًا جبرِيةً فَتَكُون ما شَاء الله أَن تَكُون ثُم يرفَعها إِذَا شَاء أَن يرفَعها، ثُم تَكُون خِلَافَةً علَى مِنْهاجِ النبوةِ" ثُم سكَتَ. قَالَ حبِيب: فَلَما قَام عمر بن عبدِ الْعزِيزِ وكَان يزِيد بن النعمان بن بشِيرٍ فِي

صحابتِهِ فَكَتَبتُ إِلَيهِ بِهذَا الْحدِيثِ أُذَكره إِياه فَقُلْتُ له إِني أَرجو أَن يكُون أَمِير الْمؤْمِنِين يعنِي عمر بعد الْملْكِ الْعاض والْجبرِيةِ فَأُدخِلَ كِتَابِي علَى عمر بن عبدِ الْعزِيز فَسر بِهِ وأَعجبه.(54)

يقول الألباني رحمه ا : "ومن البعيد حمل الحديث على عمر بن عبد العزيـز لأن خلافتـه كانت قريبة العهد بالخلافة الراشدة، ولم يكن بعد ملكان، ملك عاض وملك جبرية وا أعلم".(55)

كما أخرج أحمد بإسناده قال: حدثَنَا عفان حدثَنَا حماد بن سلَمةَ أَخْبرنَا علِي بن زيدٍ عن عبـدِ الرحمن بن أَبِي بكْرةَ قَالَ: وفَدنَا مع زِيادٍ إِلَى معاوِيةَ بن أَبِي سفْيان وفِينَا أَبو بكْرةَ فَلَما قَدِمنَا علَيهِ لَم يعجب بِوفْدٍ ما أُعجِب بِنَا. فَقَالَ: يا أَبا بكْرةَ حدثْنَا بِشَيءٍ سمِعته مِن رسول اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم فَقَالَ: كَان رسولُ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم يعجِبه الرؤْيا الْحسنَةُ ويسأَلُ عنْها فَقَالَ ذَاتَ يومٍ: "أَيكُم رأَى رؤْيا فَقَالَ رجلٌ: أَنَا رأَيتُ كَأَن مِيزانًا دلي مِن السماءِ فَوزِنْتَ أَنْتَ وأَبو بكْرٍ فَرجحـتَ بِأَبِي بكْرٍ، ثُم وزِن أَبو بكْرٍ وعمر فَرجح أَبو بكْرٍ بِعمر، ثُم وزِن عمر بِعثْمان فَرجح عمر بِعثْمان ثُم رفِع الْمِيزان فَاستَاء لَها" ثُم قَالَ: "خِلَافَةُ نُبوةٍ ثُم يؤْتِي الله تَبارك وتَعالَى الْملْك من يشَاء"(56)

وسنتناول بإذن ا تعالى كل طور من أطوار الخلافة والملك حتى نصل للحديث عن الخلافـة القادمة الراشدة بإذنه تعالى.

المبحث الأول: الخلافة الراشدة الأولى:

أخرج الإمام أحمد بإسناده قال: حدثَنَا عبد الرزاق حدثَنَا بكار حدثَنِي خَلَّاد بن عبدِ الرحمن أَنه سمِع أَبا الطفَيل يحدثُ أَنه سمِع حذَيفَةَ بن الْيمانِ يقُولُ: يا أَيها الناس أَلَا تَسأَلُونِي؟ فَإِن الناس كَانُوا يسأَلُون رسولَ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم عن الْخَيرِ وكُنْتُ أَسأَلُه عن الشر، إِن الله بعثَ نَبِيه علَيهِ الصلَاة والسلَام فَدعا الناس مِن الْكُفْرِ إِلَى الْإِيمان ومِن الضلَالَةِ إِلَى الْهدى فَاستَجاب من اسـتَجاب فَحي مِن الْحق ما كَان ميتًا ومات مِن الْباطِل ما كَان حيا، ثُم ذَهبتْ النبوةُ فَكَانَتْ الْخِلَافَـةُ علَـى مِنْهاجِ النبوةِ."(57)

وأخرج أبو داود بإسناده قال حدثنا داود الواسطي وكان ثقة قال سمعت حبيب بن سـالم قـال سمعت النعمان بن بشير قال: قال حذيفة: قال رسول ا صلى ا عليه وسلم: "إنكم في النبوة ما شاء ا أن تكون ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها ثم تكون خلافة على منهاج النبوة".(58)

عمر الخلافة الراشدة الأولى: كانت مدة الخلافة الراشدة الأولى من ثلاثين عاماً إلى خمسـة وثلاثين عاماً أو نحوها ودليل ذلك حديثان: الأول: أخرجه الترمذي قال: حدثَنَا أَحمد بـن منِيـعٍ حدثَنَا سريج بن النعمان حدثَنَا حشْرج بن نُباتَةَ عن سعِيدِ بن جمهان قَالَ حدثَنِي سفِينَةُ قَالَ: قَـالَ رسولُ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم: الْخِلَافَةُ فِي أُمتِي ثَلَاثُون سنَةً، ثُم ملْك بعد ذَلِك". ثُـم قَـالَ لِـي سفِينَةُ: أَمسِك خِلَافَةَ أَبِي بكْرٍ ثُم قَالَ وخِلَافَةَ عمر وخِلَافَةَ عثْمان، ثُم قَالَ لِي: أَمسِك خِلَافَةَ علِـي.

قَالَ: فَوجدنَاها ثَلَاثِين سنَةً. وفي رواية ابن حبان: "الخلافةُ ثلاثون سنة وسائِرهم ملوك، والخلفـاء والملوك اثنا عشر"[59]

الثاني: أخرجه أبو داود حدثَنَا محمد بن سلَيمان الْأَنْبارِي حدثَنَا عبد الرحمن عن سفْيان عـن منْصورٍ عن ربعِي بن حِراشٍ عن الْبراءِ بن نَاجِيةَ عن عبدِ اللهِ بن مسعودٍ عن النبِي صلى اللـه علَيهِ وسلم قَالَ: "تَدور رحى الْإِسلَامِ لِخَمسٍ وثَلَاثِين أَو سِت وثَلَاثِين أَو سبعٍ وثَلَاثِين، فَإِن يهلَكُـوا فَسبِيلُ من هلَك، وإِن يقُم لَهم دِينُهم يقُم لَهم سبعِين عاما". قَالَ: قُلْتُ: أَمِما بقِي أَو مِما مضى؟ قَالَ: مِما مضى."[60]

ومعنى قوله: "تدور رحى الإسلام": استمرار أمر الدين والاستقامة والخلافة لخمس وثلاثـين سنة أو نحوها قال محمد العظيم أبادي: "اعلم أن العلماء اختلفوا في بيـان معنـى دوران رحـى الإسلام.. قال الأكثرون: المراد بدوران رحى الإسلام استمرار أمر النبوة والخلافة واستقامة أمر الولاة وإقامة الحدود والأحكام من غير فتور ولا فطور إلى سنة خمس وثلاثين أو ست وثلاثـين أو سبع وثلاثين من الهجرة بدليل قوله صلى ا عليه وسلم في آخر الحديث مما مضى"[61]

فهذه الأحاديث أفادت أن الخلافة الراشدة ثلاثون أو خمس أو ستٌ أو سبع وثلاثون سنةً، وهي خلافة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضوان ا عليهم، ومنهم من يضيف لهـم الحسـن بـن علي[62] أو عمر بن عبد العزيز. أخرج أبو داود بإسناده قال: حدثَنَا محمد بن يحيى بـن فَـارِسٍ حدثَنَا قَبِيصةُ حدثَنَا عباد السماك قَالَ سمِعتُ سفْيان الثوري يقُولُ: "الْخُلَفَاء خَمسةٌ أَبو بكْرٍ وعمـر وعثْمان وعلِي وعمر بن عبدِ الْعزِيزِ رضِي الله عنْهم".[63]

ثم يكون بعد ذلك الملك – كما في رواية أحمد وبنحوه لفظ أبي داود، ورواية ابن حبان أفادت أن الخلفاء والملوك اثنا عشر خليفة وملكاً. أما حديث الاثني عشر رجلاً فقد رواه جابر بن سمرة رضي ا عنه، أخرجه مسلم بإسناده قال: حدثَنَا ابن أَبِي عمر حدثَنَا سفْيان عن عبدِ الْملِـكِ بـن عميرٍ عن جابِرِ بن سمرةَ قَالَ سمِعتُ النبِي صلى الله علَيهِ وسلم يقُولُ: "لَا يزالُ أَمر الناسِ ماضِيا ما ولِيهم اثْنَا عشَر رجلًا" ثُم تَكلم النبِي صلى الله علَيهِ وسلم بِكَلِمةٍ خَفِيتْ علَي فَسأَلْتُ أَبِي: مـاذَا قَالَ رسولُ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم فَقَالَ "كُلُّهم مِن قُريشٍ".[64]

وقد يظن من نظر في حديث سفينة وحديث جابر بن سمرة أن بينهما تعارضاً لأن الحـديثين الأولين يفيدان أن الخلفاء الراشدين يكونون في مدة ثلاثين عاماً أو نحوها، بينما الحديث الثـاني يفيد أن هذا الأمر – أي الدين – عزيزاً منيعاً ظاهراً على من ناوأه ما وليه اثنا عشر رجلاً، فمن كان بعد ذلك فهم ملوك ومع ذلك فالدين في ظل حكمهم عزيزاً منيعاً، وكلهم تجتمع عليه النـاس. ولهذا قال ابن حبان بعد روايته حديث سفينة: (هذا خبر أوهم من لم يحكم صـناعة الحـديث أن

آخره ينقض أوله إذ المصطفى صلى ا عليه وسلم أخبر أن الخلافة ثلاثـون سـنة، ثـم قـال: وسائرهم ملوك فجعل من تقلد أمور المسلمين بعد ثلاثين سنة ملوكاً كلهم. ثـم قـال: والخلفـاء والملوك اثنا عشر فجعل الخلفاء والملوك اثني عشر فقط، فظاهر هذه اللفظة ينقض أول الخبـر وليس بحمد ا ومنّه كذلك..) إلى أن قال: (.. معنى الخبر عندنا أن من بعد الثلاثين سنة يجـوز أن يقال لهم خلفاء أيضاً على سبيل الاضطرار وإن كانوا ملوكاً على الحقيقة. وآخر الاثني عشر من الخلفاء كان عمر بن عبد العزيز).[65]

وهل يكون هؤلاء الأمراء متتاليين بعضهم في إثر بعض؟ أم إنهم متفرقون في الأمـة؟ هـذا أيضاً مثار خلاف بين العلماء قال ابن حجر: (قال ابن بطال عن المهلب: "لم ألق أحداً يقطع فـي هذا الحديث يعني بشيء معين فقوم قالوا: يكونون بتوالي إمارتهم وقوم قالوا: يكونون في زمـن واحد كلهم يدعي الإمارة. قال والذي يغلب على الظن أنه عليه الصلاة والسلام أخبر بأعاجيـب تكون بعده من الفتن حتى يفترق الناس في وقت واحد على اثنى عشر أميراً".

وقد أجابه ابن حجر فقال: "قد عرفت من الروايات التي ذكرتها من عند مسلم وغيره أنه ذكر الصفة التي تختص بولايتهم وهو كون الإسلام عزيزاً منيعاً وفي الرواية الأخرى صـفة أخـرى وهو أن كلهم يجتمع عليه الناس. كما وقع عند أبي داود فإنه أخرج هذا الحديث بلفظ: "لَا يـزالُ هذَا الدين قَائِما حتى يكُون علَيكُم اثْنَا عشَر خَلِيفَةً كُلهم تَجتَمِع علَيهِ الْأُمةُ" وأخرجه الطبراني مـن وجه آخر عن الأسود بن سعيد عن جابر بن سمرة بلفظ: "لا تضرهم عداوة من عاداهم"[66].

يتحصل من أقوال العلماء في الجمع بين هذه الأحاديث:

1 – يكون هؤلاء الأمراء في زمن واحد كلهم يدعي الإمارة، وهو قـول المهلـب، وهـو معارض بما جاء في رواية حديث أبي داود: "كُلهم تَجتَمِع علَيهِ الْأُمةُ". قال ابن حجر: (فإن فـي وجودهم في عصر واحد يوجد عين الافتراق فلا يصح أن يكون المراد، ويؤيد ما وقع عند أبـي داود ما أخرجه أحمد والبزار من حديث ابن مسعود بسند حسن، عن عبدِ اللهِ بن مسـعودٍ وهـو يقْرِئُنَا الْقُرآن فَقَالَ له رجلٌ يا أَبا عبدِ الرحمن هلْ سأَلْتُم رسولَ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم كَم تَملِك هذِهِ الْأُمةُ مِن خَلِيفَةٍ؟ فَقَالَ عبد اللهِ بن مسعودٍ: ما سأَلَنِي عنْها أَحد منْذُ قَدِمتُ الْعِراقَ قَبلَـك، ثُـم قَالَ: نَعم، ولَقَد سأَلْنَا رسولَ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم فَقَالَ اثْنَا عشَر كَعِدةِ نُقَباءِ بنِي إِسرائِيلَ)[67]

2 – أشار الحديث إلى ما يكون بعده وبعد أصحابه، وإن حكم أصحابه مرتبط بحكمه فـأخبر عن الولايات الواقعة بعدهم فكأنه أشار بذلك إلى عدد الخلفاء من بني أمية، وكأن قوله: "لا يـزال الدين" أي الولاية إلى أن يلي اثنا عشر خليفة ثم ينتقل إلى صفة أخرى أشد من الأولـى، قـال: ويؤيد هذا ما أخرجه أبو داود من حديث عن عبدِ اللهِ بن مسعودٍ عن النبي صلى الله علَيهِ وسـلم

قَالَ: "تَدور رحى الْإِسْلَامِ لِخَمسٍ وثَلَاثِين أَو سِت وثَلَاثِين أَو سبعٍ وثَلَاثِين فَإِن يهلكُوا فَسبِيلُ من هلَك وإِن يقُم لَهم دِينُهم يقُم لَهم سبعِين عاما قَالَ قُلْتُ أَمِما بقِي أَو مِما مضى قَالَ مِما مضى" وهو قول أبي الحسين بن المنادي: "وأول بني أمية يزيد بن معاوية وآخرهم مروان الحِمار وعدتهم ثلاثـة عشر ولا يعد عثمان ومعاوية ولا ابن الزبير لكونهم صحابة فإذا أسقطنا منهم مروان بن الحكـم للاختلاف في صحبته، أو لأنه كان متغلباً بعد أن اجتمع الناس على عبد ا بن الزبير صحت العدة".

3 – اثنا عشر رجلاً يتولون أمرها تجتمع عليهم الأمة، ولا يمنع لفظ الحديث أن يكـون فـي الأمة أكثر من هذا العدد، ولا يشترط كذلك أن يكونوا متتالين بل يمكن أن يكونوا متفـرقين فـي أوقات مختلفة، غير أنّه لا تقوم الساعة حتى يكتمل عددهم وهو قول القاضي عياض قـال: "لـم يقل: لا يلي إلا اثنا عشر، وإنما قال: يكون اثنا عشر. وقد ولي هذا العدد ولا يمنع ذلك الزيـادة عليهم. قال: وهذا إن جعل اللفظ واقعاً على كل من ولى وإلا فيحتمل أن يكون المراد من يستحق الخلافة من أئمة العدل وقد مضى منهم الخلفاء الأربعة ولا بد من تمام العدة قبل قيام الساعة.[68]

قلت: بعد النظر والتأمل في حديثي سفينة وجابر بن سمرة رضي ا عنهما يتبين لي أن حديث سفينة رضي ا عنه يتحدث عن مدة الخلافة الراشدة على منهاج النبوة وهـي الثلاثـين عامـاً أو نحوها، ثم يأتي من بعد الخلافة الراشدة فترة من الوقت يلي فيها أمراء وملوك في عهدهم يكون فيه الإسلام عزيزاً مرهوب الجانب، لا يضره كثرة أعدائه وإن لم يكن هؤلاء الأمراء على منهاج النبوة كما يحب ربنا ويرضى، يدل على ذلك رواية ابن حبان لحديث سـفينة: "الخلافـة ثلاثـون سـنة، وسائرهم ملوك والخلفاء والملوك اثنا عشر"، ورواية أبي داود: "خِلَافَةُ النبوةِ ثَلَاثُون سنَةً ثُـم يـؤْتِي الله الْملْك من يشَاء أَو ملْكه من يشَاء" وهؤلاء الخلفاء والأمراء على التـوالي ليسـوا متفـرقين إن استثنينا الأوقات التي حصلت فيها الفتن، واضطرب فيها الأمر التي كانت لا تلبث إلا قليلاً ثم يرجع فيها الإسلام قوياً عزيزاً. ولا يمنع الحديث أن يكون في المسلمين بعد ذلك أمـراء ورجـال كثـر يتولون أمر هذه الأمة، قد يكونون في زمن واحد أو أزمان متفرقة لكنّهم ليسوا كالأوائل في اجتماع الناس عليهم وفي قوتهم وعزة الإسلام ومنعة الأمة في ظلهم يدل على ذلك ما أخرجه البخاري قال: حدثَنِي محمد بن بشارٍ حدثَنَا محمد بن جعفَرٍ حدثَنَا شُعبةُ عن فُراتٍ الْقَزازِ قَالَ سمِعتُ أَبا حازِمٍ قَالَ عن أَبِي هريرةَ عن النبِي صلى الله علَيهِ وسلم قَالَ: "وسيكُون خُلَفَاء فَيكْثُرون قَالُوا فَما تَأْمرنَا قَـالَ فُوا بِبيعةِ الْأَول فَالْأَول أَعطُوهم حقهم فَإِن الله سائِلُهم عما استَرعاهم"[69]

المبحث الثاني: الملك العاض والملك الجبري:

ورد في حديث حذيفة رضي ا عنه بما سيكون من أمر الحكم من خلافة النبوة ثم من بعد الخلافة الملك العاض ثم الملك الجبري، وقد ورد في صفة هذين الملكين أنـه ملـك عضـوض

يعسف بالناس عسفاً ويظلمهم، أعفر يقودهم بالدهاء والنكر والخديعة، ويتجبر على الناس، تستحل فيه الحرمات من الخمر والزنا والحرير والدم. أخرج مسلم في صحيحه حدثَنَا شَيبان بن فَروخَ حدثَنَا سليمان بن الْمغِيرةِ حدثَنَا حميد بن هِلَالٍ عن خَالِدِ بن عميرٍ الْعدوِي قَالَ خَطَبنَا عتْبةُ بن غَزوان فَحمِد الله وأَثْنَى علَيهِ ثُم قَالَ: ".. وإِنها لَم تَكُن نُبوةٌ قَط إِلَا تَنَاسخَتْ حتى يكُون آخِر عاقِبتِها ملْكًا فَستَخْبرون وتُجربون الْأُمراء بعدنَا" وفي رواية ابن أبي شيبة: "وإنه وا ما كانت نبوة حتى تناسخت إلا تكون ملكاً وجبرية".[70]

الدارمي بسنده قال: أَخْبرنَا مروان بن محمدٍ حدثَنَا يحيى بن حمزةَ حدثَنِي أبو وهبٍ عن مكْحولٍ عن أَبِي ثَعلَبةَ الْخُشَنِي عن أَبِي عبيدةَ بن الْجراحِ قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم "أَولُ دِينِكُم نُبوةٌ ورحمةٌ ثُم ملْك ورحمةٌ ثُم ملْك أَعفَر ثُم ملْك وجبروتٌ يستَحل فِيها الْخَمر والْحرير"[71]

ومعنى "ملك أعفر": أي ملك يساس بالدهاء والنكر من قولهم للخبيث المنكر عفر والعفارة الخبث والشيطنة، قال الدارمي وقد سئل عن أَعفَر فقال: يشبهه بالترابِ ولَيس فِيهِ خير[72]

المبحث الثالث: الخلافة الراشدة الثانية:

نحن الآن في مرحلة الملك العضوض التي استحلت فيه الحرمات، ورفع للظلم فيه رايات، وتوسد فيه الملوك بالخبث والدهاء، وحورب الذين يأمرون الناس بالقسط، وقتل فيها الدعاة إلى ا ، فهل لهذه الحقبة من نهاية؟

دلت الأدلة الكثيرة من الكتاب الكريم على أن العاقبة للمتقين في الدنيا والآخرة. قال تعالى: ﴿إِن الأَرض لِلهِ يورِثُها من يشَاء مِن عِبادِهِ والْعاقِبةُ لِلْمتقِين﴾[73] وقال تعالى: ﴿إِنا لَننصر رسلَنَا والذِين آمنُوا فِي الْحياةِ الدنْيا ويوم يقُوم الأَشْهاد﴾[74]

وقد وعد ا عباده الذين آمنوا وعملوا الصالحات بالتمكين والاستخلاف في الأرض قال تعالى: ﴿وعد الله الذِين آمنُوا مِنْكُم وعمِلُوا الصالِحاتِ لَيستَخْلِفَنهم فِي الأَرضِ كَما استَخْلَفَ الذِين مِن قَبلِهِم ولَيمكِّنَن لَهم دِينَهم الذِي ارتَضى لَهم ولَيبدلَنهم مِن بعدِ خَوفِهِم أَمنًا يعبدونَنِي لاَ يشْرِكُون بِي شَيئًا ومن كَفَر بعد ذَلِك فَأُولَئِك هم الْفَاسِقُون﴾[75]

والآيات التي أكدت على تمكين الأمة التي أقامت الصلاة وآتت الزكاة وأمرت بالمعروف ونهت عن المنكر كثيرة، فضلاً عن الوعد لها بالاستخلاف في الأرض.

أما الاستدلال بالسنة النبوية فإن أكثر الأحاديث وضوحاً وبياناً في التبشير بعودة الخلافة الراشدة هي حديث حذيفة رضي ا عنه، وقد أخبر فيه الرسول صلى ا عليه وسلم بأنه كائن في الأمة نبوة ثم بعد النبوة خلافة على منهاج النبوة، ومن بعد الخلافة ملك عضوض ثم ملك

جبري فقد كان ذلك كله، فلا يبقى بعده إلا الخلافة الراشدة التي ننتظر قدومها بإذن الله تعالى: "تَكُون النبوةُ فِيكُم ما شَاء الله أَن تَكُون ثُم يرفَعها إِذَا شَاء أَن يرفَعها، ثُم تَكُون خِلَافَةٌ علَى مِنْهاجِ النبوةِ فَتَكُون ما شَاء الله أَن تَكُون ثُم يرفَعها إِذَا شَاء الله أَن يرفَعها، ثُم تَكُون ملْكًا عاضا فَيكُون ما شَاء الله أَن يكُون ثُم يرفَعها إِذَا شَاء أَن يرفَعها، ثُم تَكُون ملْكًا جبريةً فَتَكُون ما شَاء الله أَن تَكُون ثُم يرفَعها إِذَا شَاء أَن يرفَعها، ثُم تَكُون خِلَافَةً علَى مِنْهاجِ النبوةِ"

كما بشّر النبي صلى الله عليه وسلم الأمة بخروج رجل اسمه المهدي يملأ الأرض عدلاً بعد أن ملأها الملوك الجبابرة ظلماً وجوراً، ويبذل المال حتى لا يبقى جائع، وحتى لا يوجد في الأمة من يقبل العطاء أو الصدقة، وتخرج الأرض كنوزها وخيراتها، يوحد المسلمين تحت لوائه، أخرج أبو داود بإسناده قال: حدثَنَا حجاج وأَبو نُعيمٍ قَالَا حدثَنَا فِطْر عن الْقَاسِمِ بن أَبِي بزةَ عن أَبِي الطفَيل قَالَ حجاج سمِعتُ علِيا رضِي الله عنْه يقُولُ: قَالَ رسولُ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم: "لَو لَم يبقَ مِن الدنْيا إِلا يوم لَبعثَ الله عز وجل رجلًا مِنا يملَؤُها عدلًا كما مُلِئَتْ جورا"(76)

وقال: "حدثَنَا سهلُ بن تَمامِ بن بزِيعٍ حدثَنَا عِمران الْقَطَان عن قَتَادةَ عن أَبِي نَضرةَ عن أَبِي سعِيدٍ الْخُدرِي قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم: "الْمهدِي مِني أَجلَى الْجبهةِ أَقْنَى الْأَنْفِ يملَأُ الْأَرض قِسطًا وعدلًا كما مُلِئَتْ جورا وظُلْما يملِك سبع سِنِين".وفي رواية الترمذي وأحمد: "إِن فِي أُمتِي الْمهدِي يخْرج يعِيشُ خَمسا أَو سبعا أَو تِسعا - زيد الشاك – قَالَ: قُلْنَا: وما ذَاك؟ قَالَ: سِنِين، قَالَ: فَيجِيء إِلَيهِ رجلٌ فَيقُولُ: يا مهدِي أَعطِنِي أَعطِنِي. قَالَ: فَيحثِي لَه فِي ثَوبِهِ ما استَطَاع أَن يحمِلَه(77)

أما بقية الأحاديث التي نستدل بها فليس فيها الدلالة الواضحة على عودة الخلافة غير التأكيد على ظهور أمر هذا الدين وانتشاره في كل البقاع حتى يدخل كل بيت بعز عزيز أو بذل ذليل وأنا أسوق هذه الأحاديث عسى أن تكون سبباً لشحذ همم العاملين للإسلام، ومحجة علي اليائسين المتواكلين، إذ لا يعني ما ذكرت أن ينام الدعاة بانتظار الوعد النبوي بل عليهم أن يستكملوا شروط الاستخلاف والتمكين، فلا يجوز للمسلمين التقاعص عن دورهم في ريادة الأمم وتوجيهها، وفي نصرة دين الله تعالى وتبليغ دعوته بكل ما يملكون من قوة مادية ومعنوية، والأمر لله سبحانه يضعه حيث شاء، عليم بتدبيره حكيم في قضائه. ومن أحاديث المبشرات بالتمكين للإسلام وأهله:

الأول: أخرج مسلم بإسناده قال: حدثَنَا أَبو الربِيعِ الْعتَكِي وقُتَيبةُ بن سعِيدٍ كِلَاهما عن حمادِ بن زيدٍ واللَّفْظُ لِقُتَيبةَ حدثَنَا حماد عن أَيوب عن أَبِي قِلَابةَ عن أَبِي أَسماء عن ثَوبان قَالَ قَالَ رسولُ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم: "إِن الله زوى لِي الْأَرض فَرأَيتُ مشَارِقَها ومغَارِبها وإِن أُمتِي سيبلُغُ ملْكُها ما زوِي لِي مِنْها"(78)

الثاني: أخرج أحمد بإسناده قال: حدثَنَا يحيى بن إِسحاقَ حدثنَا يحيى بن أَيوب حدثَنِي أَبو قَبِيلٍ قَالَ كُنا عِنْد عبدِ اللهِ بن عمرِو بن الْعاصِ وسئِلَ أَي الْمدِينتَين تُفْتَح أَولًا الْقُسطَنْطِينيةُ أَو رومِيةُ؟ فَدعا عبد اللهِ بِصنْدوقٍ له حلَقٌ، قَالَ: فَأَخْرج مِنْه كِتَابا قَالَ: فَقَالَ عبد اللهِ: بينَما نَحن حولَ رسول اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم نَكْتُب إِذْ سئِلَ رسولُ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم أَي الْمدِينتَين تُفْتَح أَولًا قُسطَنْطِينيةُ أَو رومِيةُ؟ فَقَالَ رسولُ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم: "مدِينَةُ هِرقْلَ تُفْتَح أَولًا" يعنِي قُسطَنْطِينيةَ.(79)

سيتحقق الفتح الثاني بإذن الله تعالى، فإن فتح القسطنطينية قد تحقق على يد الخليفة العثماني محمد الفاتح رحمه الله، وذلك عام سبعة وخمسين وثمانمائة هجرية الموافق ثلاثة وخمسين وأربعمائة وألف للميلاد(80) أي بعد أكثر من ثمانمائة وأربعين سنة من وعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم تقريباً، ونحن ننتظر الآن صدق الوعد الآخر فتح روما بفضل الله ومشيئته، ولا شك أن تحقيقه يستدعى أن تعود الخلافة الراشدة إلى الأمة المسلمة، لهذا يعتبر هذا الحديث، بعد حديث حذيفة رضي الله عنه من الدلائل البينات على عودة الخلافة الراشدة.

الثالث: أخرج أحمد بإسناده قال: حدثَنَا أَبو الْمغِيرةِ قَالَ حدثنَا صفْوان بن سلِيمٍ قَالَ حدثَنِي سلَيم بن عامِرٍ عن تَمِيمٍ الداري قَالَ: سمِعتُ رسولَ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم يقُولُ: "لَيبلُغَن هذَا الْأَمر ما بلَغَ الليلُ والنهار ولَا يتْرك الله بيتَ مدرٍ ولَا وبرٍ إِلَا أَدخَلَه الله هذَا الدين بِعِز عزِيزٍ أَو بِذُلِ ذَلِيلٍ عِزا يعِز الله بِهِ الْإِسلَام وذُلًا يذِل الله بِهِ الْكُفْر" وكَان تَمِيم الداري يقُولُ قَد عرفْتُ ذَلِك فِي أَهل بيتِي لَقَد أَصاب من أَسلَم مِنْهم الْخَير والشرفُ والْعِز ولَقَد أَصاب من كَان مِنْهم كَافِرا الذل والصغَار والْجِزيةُ.(81)

الرابع: أخرج أحمد بإسناده قال: حدثَنَا عبد الرزاقِ عن معمرٍ عن سفْيان عن أَبِي سلَمةَ عن الربِيعِ بن أَنَسٍ عن أَبِي الْعالِيةِ عن أُبي بن كَعبٍ قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم: "بشر هذِهِ الْأُمةَ بِالسنَاءِ والرفْعةِ والدين والنصر والتمكِين فِي الْأَرضِ"(82)

هذا الحديث يبشر الأمة "بارتفاع المنزلة أي التمكن فيه والرفعة أي العلو في الدنيا والآخرة والنصر على الأعداء والتمكين في الأرض".(83)

الخامس: أخرج مسلم بإسناده قال: حدثَنَا سعِيد بن منْصورٍ وأَبو الربِيعِ الْعتَكِي وقُتَيبةُ بن سعِيدٍ قَالُوا حدثَنَا حماد وهو ابن زيدٍ عن أَيوب عن أَبِي قِلَابةَ عن أَبِي أَسماء عن ثَوبان قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم: "لَا تَزالُ طَائِفَةٌ مِن أُمتِي ظَاهِرِين علَى الْحق لَا يضرهم من خَذَلَهم حتى يأْتِي أَمر اللهِ وهم كَذَلِك"(84)، وأخرج أبو داود بإسناده قال: حدثَنَا موسى بن إِسمعِيلَ حدثَنَا حماد عن قَتَادةَ عن مطَرفٍ عن عِمران بن حصينٍ قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ صلى الله علَيهِ

وسلم: "لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يقَاتِلُون علَى الْحق ظَاهِرِين علَى من نَاوَأَهم حتى يقَاتِل آخِرهم الْمسِيح الدجالَ"[85]. وأخرج عبدا بن أحمد عن أبيه أحمد بن حنبل وجادة بخط يده قال: حدثَنِي مهدِي بن جعفَرٍ الرملِي حدثَنَا ضمرةُ عن الشيبانِي واسمه يحيى بن أَبِي عمرٍو عن عمرو بن عبدِاللهِ الْحضرمِي عن أَبِي أُمامةَ قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم: "لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِن أُمتِي علَى الْحق ظَاهِرِين لِعدوهِم قَاهِرِين لَا يضرهم من خَالَفَهم إِلَّا ما أَصابهم مِن لَأْواء حتى يأْتِيهم أَمر اللهِ وهم كَذَلِك" قَالُوا يا رسولَ اللهِ: وأَين هم؟ قَالَ: بِبيتِ الْمقْدِسِ وأَكْنَافِ بيتِ الْمقْدِس.[86]

فهذا الحديث الذي رواه الكثير من الصحابة رضوان ا عليهم عن النبي صلى ا عليه وسلم مرفوعاً وهو في غاية الصحة يبشر ببقاء طائفة مسلمة في كل الأرض المسلمة عامة، وفي بيت المقدس وأكنافه خاصة، تجمع بين العلم والعمل والجهاد والدعوة إلى ا تعالى، ثابتة على الحق رغم كثرة المتخاذلين، وتثبيط المثبطين، ورغم كثرة الأعداء وتكالبهم، وشدة بطشهم، وقوة سيطرتهم، ستبقى هذه الطائفة بإزاء عدوها، ترص صفوفها وتلم شعثها، تشحذ الهمم، وتعد العدة، وتؤكد كل يوم أن أمة الإسلام حية باقية تستعصي على الذوبان أو الانهزام، تحارب أطماع عدوها، وتفسد عليه خططه ومشاريعه، باذلين في سبيل ا كل غال، إنها طائفة منصورة ظاهرة في حماية هذا الدين من التحريف والتبديل، وفي مدافعتها عن ديار المسلمين حتى يأتي أمر ا وهم على ذلك.

الخاتمة

في ختام هذا البحث الذي نسأل ا تعالى أن يكون في ميزان حسناتنا، نخلص فيه إلى أهم نتائجه:

الأولى: الخلافة مصطلح إسلامي أطلقته السنة النبوية على نظام الحكم الملتزم بتطبيق شرع ا ، في مقابل نظام الملك المقترن بالظلم والتجبر وانتهاك الحرمات ورعاية الفساد، ولا يمنع الإسلام من أن يطلق على الخليفة أي اسم يروه مناسباً، ما دام ملتزماً بمهام الخلافة.

الثانية: إقامة الخلافة واجب شرعي ثابت بالقرآن الكريم والسنة النبوية، وعلى الأمة العمل من أجل إقامتها.

الثالثة: مهام الخلافة: حراسة أركان الدين والدعوة إلى الإسلام، وسياسة الدنيا بإقامة العدالة ودفع الظلم والفساد، ورفع الحيف، والحفاظ على وحدة الأمة، والدفاع عنها وتحقيق مصالحها.

الرابعة: الخلافة الراشدة الأولى قد انتهت بعد وفاة النبي صلى ا عليـه وسـلم بخمسـة وثلاثين عاماً أو نحوها، استكملت بولاية اثني عشر رجلاً من قريش تولوا أمر الأمة واجتمعـت عليهم، وهم في المرتبة أقل من درجة الخلفاء الراشدين.

الخامسة: تناوب على الأمة بعد العصر الأول الملك العاض ثم الملك الجبري، وإن لم تخلو تلك العصور من أئمة صلاح وتقوى قادوا الأمة فعرف الناس في ظلهم الخير والهدى والاستقامة.

السادسة: نحن الآن - بإذن ا تعالى - على أبواب الوعد النبوي بفجر الخلافة الراشـدة الثانية التي تملأ الأرض عدلاً ورحمة كما كانت الخلافة الراشدة الأولى، والمبشرات بها كثيـرة مبثوثة في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية.

هوامش البحث

(1) [الأعراف: 142]

(2) [لسان العرب 83/9] لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري، دار الفكر

(3) [البقرة: 30]

(4) [البقرة: 30]

(5) [مآثر الإنافة في معالم الخلافة ص 27] أحمد بن عبد ا القلقشندي، تحقيق د. شوقي أبو خليـل، دار الفكـر، الطبعة الثانية 1418هـ، 1997م.

(6) [الأعراف: 69]

(7) [الأنعام: 165]

(8) [مآثر الإنافة في معالم الخلافة ص27]

(9) [مصنف ابن أبي شيبة 254/1 :2334] عبد ا بن محمد بي أبي شيبة ت 235 هـ، تحقيق محمد سعيد اللحام، دار الفكر، الطبعة الأولى 1409 هـ - 1989م. حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن يمان عن قيس قـال: قال عمر فذكره، وأخرجه [255/1 :2345] حدثنا أبو بكر قال نا يزيد ووكيع عن إسماعيل قال قال قيس به بنحوه]

(10) [النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير 69/2] المبارك بن محمد الجزري بن الأثير ت 606هـ، تحقيق طاهر الزواوي - محمود الطناحي، دار إحياء الكتب العربية، الطبعة الأولى 1383هـ - 1988م، وكلمة أعنتها جمع مفردها عنان وهو السير الذي تُمسك به الدابة، يقال في المثل: ذل عِنان فلان إذا انقاد، وفلان أبي العنان، إذا كان ممتنعاً. [لسان العرب 291/13-292]

(11) [الغياثي: غياث الأمم في التياث الظلم ص22] أبو المعالي عبد الملك الجويني ت 478هـ، تحقيق د. عبد العظيم الديب، عني بنشره عبد الأنصاري، الطبعة الأولى 1400هـ ومعنى الحيف: الجور والظلم، ومعنى الخِيف: الفزع جمع خيفة. [القاموس المحيط ص1037، 1045] مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية 1407هـ - 1987م.

(12) [الأحكام السلطانية ص 15] أبو الحسن علي بن محمد الماوردي ت 450هـ، بغداد 1409هـ - 1989م.

(13) [صحيح البخاري – فتح الباري - 143/2 :660] محمد بن إسماعيل البخاري ت 256هـ ، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة - بيروت. [صحيح مسلم 715/2 :1031] مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ت 261 هـ، ترقيم وتحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية. ومنه: عن أبي هريرة عن النبي صلى ا عليه وسلم: "وإنما الْإِمام جنةٌ يقَاتَلُ مِن ورائِهِ ويتقَى بِهِ" [صحيح البخاري – فتح الباري 116/6 :2957، صحيح مسلم 1471/3 :1841]

(14) [صحيح البخاري – فتح الباري - 177/5 :2554، صحيح مسلم 1459/3 :1829] ومنه: أَن معقِلَ بن يسارٍ فِي مرضِهِ فَقَالَ: سمِعتُ رسولَ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم يقُولُ: "ما مِن أَمِيرٍ يلِي أَمر الْمسلِمِين ثُم لَا يجهد لَهم وينْصح إِلَا لَم يدخُلْ معهم الْجنةَ". [صحيح مسلم 125/1 :142]

(15) [صحيح البخاري – فتح الباري - 5/13 :7053، صحيح مسلم 1478/3 :1849].

(16) [صحيح البخاري - فتح الباري - 318/13 :7352] [صحيح مسلم 1342/3 :1716] ومنه حديث عن عبدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم: "ما مِن حاكِمٍ يحكُم بين الناسِ إِلَا جاء يوم الْقِيامةِ وملَك آخِذٌ بِقَفَاه ثُم يرفَع رأْسه إِلَى السماءِ فَإِن قَالَ أَلْقِهِ أَلْقَاه فِي مهواةٍ أَربعِين خَرِيفًا" [سنن ابن ماجه 775/2 :2311] محمد بن يزيد القزويني ت 275هـ، تحقيق وترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر للطباعة والنشر.

(17) [صحيح البخاري – فتح الباري - 127/13 :7151] ومنه: عن أَبِي هريرةَ قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم: "ما مِن والٍ إِلَا ولَه بِطَانَتَانِ بِطَانَةٌ تَأْمره بِالْمعروفِ وتَنْهاه عن الْمنْكَرِ، وبِطَانَةٌ لَا تَأْلُوه خَبالًا..." [سنن النسائي 158/7 :4201] أحمد بن شعيب بن علي النسائي ت 303هـ، عناية الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الثانية 1409هـ - 1988م.

(18) [مسند أحمد 25/5] أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ت241هـ، ترقيم محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى1404هـ ـ 1993م.

(19) [البقرة: 124]

(20) [البقرة: 124]

(21) [القصص: 41]

(22) [البقرة: 124]

(23) [أحكام القرآن 69/1] أحمد بن علي الرازي الجصاص ت 270هـ، دار الكتب العلمية، طبعة مصورة.

(24) [صحيح البخاري – فتح الباري - 45/13 :7095]

(25) [فتح الباري شرح صحيح البخاري 47/3] أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت452هـ، تحقيق: الشيخ عبد العزيز بن باز، دار المعرفة.

(26) [سنن الترمذي 503/4 :2226] محمد بن عيسى الترمذي ت 279 هـ، تحقيق أحمد محمد شاكر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الأولى 1356 هـ - 1937م. [سنن أبي داود 210/4 :4646] سوار بن عبد ا ثنا عبد الوارث بن سعيد عن سعيد بن جهمان بإسناده بألفاظ متقاربة، سليمان بن الأشعث السجستاني ت 275هـ، عناية: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث العربي. [مسند أحمد 220/5]، انظر دراسة الحديث في باب عمر الخلافة الراشدة.

(27) [التاريخ الكبير 261/4: 2945] محمد بن إسماعيل البخاري ت 256هـ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1422هـ - 2001م إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(28) [الطبقات الكبرى 306/3] محمد بن سعد الهاشمي البصري: ابن سعد ت230هـ، دار صادر، الطبعة الأولى 1418 هـ - 1998م. إسناده ضعيف: محمد بن عمر الواقدي: ضعيف في الحديث، غزير العلم بالمغازي والسير [التقريب 194/2] أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت752هـ، دار المعرفة، الطبعة الثانية 1395، 1975م.، قيس بن الربيع الأسدي: صدوق تغير لما كبر، أدخل عليه ابنه ما ليس بحديثه فحدث به. [التقريب 128/2، الجرح والتعديل 96/7] عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ت 327هـ، دار المعارف العثمانية، مصور عن طبعة أولى، 1371هـ، 1952م.

(29) [الطبقات الكبرى 306/3] الحديث إسناده ضعيف، رجاله ثقات، غير سفيان بن أبي العوجاء: ضعيف، قال البخاري: فيه نظر، ضعفه ابن حجر [التقريب 312/1، ميزان الاعتدال 169/2] محمد بن أحمد الذهبي ت748هـ، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الفكر.

(30) [الفتن 88/1 :239] نعيم بن حماد الخزاعي المروزي ت 229هـ، تحقيق أيمن محمد محمد عرفة، المكتبة التوفيقية، القاهرة. إسناده ضعيف: أبو اليمان: مقبول، قال أبو الحسن ابن القطان: لا يعرف حاله. [التقريب 388/1، تهذيب الكمال 60/14] يوسف المزي – أبو الحجاج ت 742هـ تحقيق الشيخ أحمد على عبيد، وحسن أحمد آغا، دار الفكر للطباعة والنشر 1414هـ - 1994م، شريح بن عبيد: ثقة يرسل كثيراً، ولا يعرف له سماع من الصحابة وقد عنعن. [تهذيب الكمال 446/12، التقريب 349/1].

(31) [الفتن 87/1: 238]. إسناده ضعيف: شيخ العوام وشيخ شيخه مجهولان.

(32) [الطبقات الكبرى 113/4] إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(33) [مستقبل الإسلام دراسة تحليلية موضوعية في ضوء الكتاب والسنة ص 317] د. نزار عبد القادر ريان، رسالة دكتوراه 1414هـ - 1994م.

(34) [آل عمران: 103]

(35) [مسند أحمد 360/2]

(36) المائدة: 49.

(37) المائدة: 48.

(38) [أحكام القرآن 262/2]

(39) [النساء: 59]

(40) [صحيح البخاري – فتح الباري - 111/13 :7137، وانظر فتح الباري 253/8]

(41) [النساء: 58]

(42) [فتح الباري 111/13]

(43) [سنن أبي داود 36/3 – 37 : 2608، 2609، السنن الكبرى 257/5 :10131] أحمد بن الحسين بن علي البيهقي: أبو بكر ت 384هـ، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز 1414هـ - 1994م. بإسناد أبي داود، ومن طرق متعددة أخرجه [257/5: 10129 – 10130] عن حاتم بن إسماعيل بإسناده بنحوه عن أبي هريرة. [مسند أبي يعلى 319/2 :1054] أحمد بن علي بن المثنى الموصلي ت307هـ، تحقيق حسين

أسد، دار المأمون للتراث الطبعة الأولى 1404هـ، 1985م من طرق عن حاتم بن إسماعيل بإسناده عن أبي سعيد بنحوه، والحديث: إسناده حسن، رجاله ثقات غير محمد بن عجلان: صدوق، قال النووي: إسناده حسن [رياض الصالحين ص451]،

وفي الباب عن عبد ا بن مسعود موقوفاً، [المعجم الكبير 185/9 :8915] سليمان بن أحمد الطبراني ت360هـ، تحقيق حمدي السلفي، الطبعة الثانية 1404هـ، 1983م.

(44) [مسند أحمد 177/2]، إسناده ضعيف: ابن لهيعة: ضعيف وفيه تدليس واختلاط. [ميزان الاعتدال 475/2، التقريب 444/1].

(45) [فيض القدير 420/1] محمد عبد الرؤوف المناوي، دار الفكر للطباعة، الطبعة الأولى 1416هـ، 1996م

(46) [صحيح مسلم 1480/3 :1852،1853]

(47) [صحيح البخاري – فتح الباري - 495/6 :3455، صحيح مسلم 1471/3 :1842]

(48) سبل السلام 261/3.

(49) [صحيح البخاري – فتح الباري - 19/7 :3667]

(50) [فتح الباري32/7]

(51) [الجامع لأحكام القرآن 183/1] محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، دار الكتب العلمية - طبعة 1413هـ - 1993م.

(52) [الطريق إلى جماعة المسلمين ص104] حسين بن محسن بن علي جابر، دار الدعوة، الطبعة الثانية 1406هـ - 1986م.

(53) "ملْك عضوض" أي يصيب الرعية فيه عسفٌ وظُلْم كأنهم يعضون فيه عضا. [النهاية في غريب الحديث لابن الأثير 252/3].

(54) [مسند أحمد 273/4، دلائل النبوة للبيهقي 491/6]: أحمد بن الحسين بن علي البيهقي: أبو بكر ت 458 هـ، تحقيق عبد المعطي قلعجي، دار الريان للتراث، الطبعة الأولى 1408هـ - 1988م من طريق الطيالسي، [كشف الأستارعن زوائد البزار 231/2 :1588] علي بن أبي بكر الهيثمي ت 807هـ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى 1399هـ - 1979م. حدثنا الوليد بن عمرو بن سكين قال أخبرنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي قال أخبرنا إبراهيم بن داود بإسناده بنحوه.

الحديث إسناده صحيح، رجاله ثقات، داود بن إبراهيم الواسطي: ثقة لا يضره من ضعفه وقد وثقه الكثير من المحدثين، وروى له مسلم في الصحيح انظر: [تعجيل المنفعة ص118] أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت 852هـ، دار الكتاب العربي. [الجرح والتعديل 102/3، 407]، [الثقات 138/4] محمد بن حبان البستي ت 354هـ، تصحيح عبد المعيد خان، دائرة المعارف العثمانية، دار الفكر، مصور عن طبعة أولى 1393هـ، 1973م. [تهذيب الكمال: 374/5]، [ميزان الاعتدال 455/1].

قال البزار: "هذا الحديث لا نعلم أحداً قال فيه النعمان عن حذيفة إلا داود بن إبراهيم". والحديث قال فيه البيهقي: "رجاله ثقات"، وحسنه الألباني في [مشكاة المصابيح 1478/3 :5378] محمد بن عبد ا الخطيب التبريزي، توفي بعد 737هـ، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة 1405هـ

- 1985م، وصحح الحديث الألباني في [السلسلة الصحيحة 34/1 :5] ثم قال: والحديث حسـن علـى أقـل الأحوال إن شاء ا تعالى.

(55) [سلسلة الأحاديث الصحيحة 35/1] محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعـارف للنشـر والتوزيـع، طبعـة 1415هـ - 1995م.

(56) [مسند أحمد 44/5، 55، سنن أبي داود 208/4 :4635] من طرق عن علي بن زيد بـن جـدعان بإسـناده والإسناد ضعيف بسبب علي بن زيد: ضعيف روى له مسلم مقروناً. [ميـزان الاعتـدال 127/3، التقريـب 37/2] وأخرجه البزار: [مسند البزار4-9 108/9 :3653] "برنامج المكتبة الألفية للسنة النبوية 1,5" حدثنا محمد بن المثنى قال نا محمد بن عبد ا الأنصاري قال نا الأشعث عن الحسن عن أبي بكرة فذكره بنحـوه وهذا إسناد رجاله ثقات، والحسن البصري: ثقة يدلس وقد عنعن. ويشهد لحديث أبي بكـرة حـديث سـفينة. أخرجه البزار [كشف الأستار 223/2 :1567] غير أن في إسناد البزار ضعف بسبب رزق ا بن موسى: لم يوثقه غير ابن حبان [الثقات 287/8، الجرح والتعديل 524/3] وفيه مؤمل بن إسـماعيل: صـدوق كثيـر الأوهام، قال البخاري: حدث من حفظه فكثر خطؤه. [ميزان الاعتدال 228/4، التقريب 290/2].

(57) [مسند أحمد 404/5، حلية الأولياء 274/1] أحمد بن عبد ا الأصبهاني ت 430هـ، دار الكتـب العربيـة، بيروت، الطبعة الخامسة 1407هـ ، 1987م. من طريق عبد الرزاق بإسناده بنحوه، وزاد في لفظه: " ثـم يكون ملكاً عضوضاً فمن الناس من ينكر بقلبه ويده ولسانه والحق استكمل ومنهم من ينكر بقلبه ولسانه كافـاً يده وشعبة من الحق ترك ومنهم من ينكر بقلبه كافاً يده ولسانه وشعبتين من الحق ترك ومنهم مـن لا ينكـر بقلبه ولسانه فذلك ميت الأحياء". والحديث إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(58) [مسند الطيالسي ص 58 :438] سليمان بن داود بن الجارود ت 204هـ، دار المعرفة، لبنان. والحديث إسناده صحيح، تقدم تخريجه.

(59) [سنن الترمذي 503/4 :2226، سنن أبي داود 210/4 :4646] حدثَنَا سوار بن عبِدِ اللهِ، [صحيح ابن حبان – الإحسان 34/15 - 35 :6657] محمد بن حبان البستي ت 354هـ، ترتيب الأمير علاء الدين علي بن بلبان ت 739هـ، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية 1414هـ، 1993م أخبرنا أبو يعلـى حدثنا إبراهيم بن الحجاج السامي كلاهما قال: حدثَنَا عبد الْوارِثِ بن سعِيدٍ عن سعيد به، ولفظ أبي داود بنحو حديث الترمذي. قَالَ أَبو عِيسى: "هذَا حدِيثٌ حسن قَد رواه غَير واحِدٍ عن سعِيدِ بن جمهان، ولَا نَعرِفُه إِلا مِن حدِيثِ سعِيدِ بن جمهان". [سنن أبي داود 210/4 :4647] حدثَنَا عمرو بن عَونٍ [الفتن لنعـيم ص 89 - 90 :247] كلاهما قال: حدثَنَا هشَيم عن الْعوامِ بن حوشَبٍ - في إسناد نعيم قال العوام: حدثنا- عن سعِيدِ بن جمهان عن سفِينَةَ قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم: "خِلَافَةُ النبوةِ ثَلَاثُون سنَةً ثُم يؤْتِي الله الْملْك مـن يشَـاء أَو ملْكَه من يشَاء" ولم يذكر فيه نعيم: ثم يؤتي ملكه.. وزاد في روايته قول سفينة بنحو حديث الترمذي. [الفتن لنعيم ص 89 :246] قال حدثنا محمد بن يزيد عن العوام بن حوشب بإسناده فذكره بنحوه.

[مسند أحمد 220/5] حدثَنَا بهز،[221/5] حدثَنَا زيد بن الْحبابِ كلاهما قال: حدثَنَا حماد بن سلَمةَ، [220/5] عبد الصمدِ جميعهم عن سعِيد بن جمهان عن سفِينَةَ قَالَ سمِعتُ رسولَ اللهِ صلى الله علَيـهِ وسـلم يقُـولُ: "الْخِلَافَةُ ثَلَاثُون عاما ثُم يكُون بعد ذَلِك الْملْك.." الحديث بنحوه من غير ذكر بني أمية.

الحديث إسناده حسن، يدور إسناده على سعيد بن جهمان رواه عنه حشرج بن نباتة، والعوام بـن حوشـب وحماد بن سلمة، عبد الوارث بن سعيد، وعبد الصمد بن عبد الوارث، جميعهم ثقات ما عدا حشرج، اختلـف فيه العلماء فمنهم من وثقه، ومنهم من لم يحتمل تفرده لذا قال ابن حبان: "منكر الرواية لا يجوز الاحتجـاج بخبره إذا انفرد" [المجروحين 277/1]: محمد بن حبان البستي ت354هـ، تحقيق محمود زايد، الطبعة الثانية 1402هـ. قلت: قد تابعة الثقات، كما تقدم. أما سعيد بن جهمان الذي دار الإسناد عليه فقد وثقه ابن معـين وأبو داود وابن حبان وأحمد بن حنبل قال البخاري: في حديثه عجائب، وقال النسائي: ليس به بأس، وأبعد أبو حاتم فقال: يكتب حديث ولا يحتج به. [الجرح والتعديل 10/4، ميزان الاعتـدال 131/2، التهـذيب 13/4، التقريب 292/1] قلت يشهد لحديث سفينة هذا أحاديث صحيحة منها حديث ابن مسعود الذي يليه، وحـديث حذيفة المتقدم في ذكر أطوار الخلافة، والحديث حسنه الألباني في [تخريج شرح العقيدة الطحاوية ص 476] مكتبة الدعوة الإسلامية – شباب الأزهر.

(60) [سنن أبي داود 96/4 :4254، مسند أحمد 393/1] حدثَنَا عبد الرحمن بإسناده بنحـو حـديث أبـي داود. ح وأخرجه قال: حدثَنَا إِسحاقُ حدثَنَا سفْيان بإسناده بنحوه. [مسند أحمد 390/1] قال حدثَنَا يزِيد أَنْبأَنَـا الْعـوام حدثَنِي أَبو إِسحاقَ الشيبانِي عن الْقَاسِمِ بن عبدِ الرحمن عن أَبِيهِ عن عبدِ اللهِ مرفوعاً بنحوه. والحديث إسناده صحيح، رجاله ثقات، والبراء بن ناجية: ثقة من أصحاب ابن مسعود وقد سمع منه، وقد تابعة عبد الرحمن بن عبد ا بن مسعود في ابن مسعود. وفي عون المعبود لمحمد العظيم أبادي قال: "هذا حديث إسناده صحيح".

(61) [عون المعبود 327/11]. محمد شمس الحق العظيم أبادي، تحقيق عبد الرحمن عثمان، مكتبـة ابـن تيميـة، الطبعة الثالثة 1407هـ، 1987م.

(62) [فتح الباري 212/13].

(63) [سنن أبي داود 206/4 :4631] إسناده ضعيف، رجاله ثقات غير عباد السماك: مجهول، [التقريب: 395/1]

(64) [صحيح مسلم 1452/3 :1821، مسند أحمد 97/5، 107] بإسناده عن عبدِ الْملِكِ به، ولفظه: قَالَ جئْـتُ أَنَـا وأَبِي إِلَى النبِي صلى الله علَيهِ وسلم وهو يقُولُ: "لَا يزالُ هذَا الْأَمر صالِحا حتى يكُون اثْنَا عشَـر أَمِيـرا..." الحديث. [صحيح البخاري – فتح الباري 211/13: 7223] بإسناده عن عبدِ الْملِكِ به، ولم يذكر فيه لفظ: "لَا يزالُ أَمر الناسِ ماضِيا" أو نحوه. [صحيح مسلم 1453/3] من طريق أَبي عوانَةَ، وحمادِ بن سلَمة كلاهما عن سِماكٍ عن جابِر بن سمرةَ مرفوعاً، ولَم يذْكُر أبو عوانة: "لَا يزالُ أَمر الناسِ ماضِيا". أما في رواية حماد فقد صرح سماك فيه بالسماع من جابر، ولفظه: "لَا يزالُ الْإِسلَام عزِيزا إِلَى اثْنَي عشَر خَلِيفَةً.." نحوه.

[مسند أحمد 96/5] حدثَنَا يونُس بن محمدٍ حدثَنَا حماد - يعنِي ابن زيدٍ - حدثَنَا مجالِد عن الشعبِي عن جـابِر بن سمرةَ قَالَ: خَطَبنَا رسولُ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم بِعرفَاتٍ فَقَالَ: "لَا يزالُ هذَا الْأَمر عزِيزا منِيعا ظَـاهِرا علَى من نَاوأَه حتى يملِك اثْنَا عشَر كُلُّهم ..." [مسند أحمد 96/5] رواية عبد ا بإسناده عن حمادِ بن زيدٍ به بلفظ: "لَن يزالَ هذَا الدين عزِيزا ..." بنحوه

[سنن أبي داود 103/4 :4280] حدثَنَا موسى بن إِسمعِيلَ حدثَنَا وهيب حدثَنَا داود عن عامِرٍ عن جابِر بـن سمرةَ فذكره بنحوه، وزاد فيه قَالَ: "فَكَبر الناس وضجوا" ثُم قَالَ كَلِمةً خَفِيفَةً. قُلْتُ لِأَبِي: يا أَبتِ ما قَالَ؟ قَالَ: "كُلُّهم مِن قُريش" [مسند أحمد 98/5] رواية عبد ا بإسناده عن داود بن أَبِي هِنْدٍ به ولفظه: "لَا يزالُ هذَا الْأَمر عزِيزا..." الحديث بنحو الذي قبله. [صحيح مسلم 1453/3 :1822] بإسناده عن الْمهاجِر بن مِسـمارٍ عـن

عامِرِ بن سعدِ ابن أَبِي وقاصٍ قالَ: كَتَبتُ إِلَى جابِرِ بن سمرةَ مع غُلَامِي نَافِعٍ أَن أَخْبِرنِي بِشَيءٍ سمِعتَه مِـن رسول اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم فذكره بلفظ: "لَا يزالُ الدين قَائِما حتى تَقُوم الساعةُ أَو يكُون علَيكُم اثْنَا عشَر خَلِيفَةً كُلهم مِن قُريشٍ...".

[سنن أبي داود 103/4-104 :4280] حدثَنَا ابن نُفَيلٍ حدثَنَا زهير حدثَنَا زِياد بن خَيثَمةَ حدثَنَا الْأَسود بن سعِيدٍ الْهمدانِي عن جابِرِ بن سمرةَ بِهذَا الْحدِيثِ زاد فَلما رجع إِلَى منْزِلِهِ أَتَتْه قُريشٌ فَقَالُوا: ثُم يكُون ماذَا؟ قَالَ: ثُـم يكُون الْهرج.

[مسند أحمد 107/5] حدثَنَا وكِيع عن فِطْرٍ عن أَبِي خَالِدٍ الْوالِبِي عن جابِرِ بن سمرةَ قَالَ: قَالَ رسـولُ اللـهِ صلى الله علَيهِ وسلم:"لَا يزالُ هذَا الْأَمر مؤَاتًى أَو مقَارِبا"...الحديث

[سنن أبي داود 103/4 :4279] بإسناده عن أَبِي خَالِدٍ عن جابِرِ بن سمرةَ مرفوعاً بلفظ: "لَا يزالُ هذَا الـدين قَائِما حتى يكُون علَيكُم اثْنَا عشَر خَلِيفَةً كُلهم تَجتَمِع علَيهِ الْأُمةُ".

(65) [صحيح ابن حبان 36/15 – 38].

(66) حديث أبي داود سبق تخريجه، [المعجم الكبير للطبراني 256/2 :2073]: حدثنا عبدان بن أحمد ثنا زيد بـن الحريش ثنا روح بن عطاء بن أبي ميمونة عن عطاء بن أبي ميمونة عن جابر بن سمرة.. الحديث، ثم قال: فالتفت خلفي فإذا أنا بعمر بن الخطاب رضي ا عنه وأُبي في ناس فأثبتوا لي الحديث، كما سمعت ميسـرة مولى جابر بن سمرة عن جابر بن سمرة. والحديث في [المحدث الفاصل بـين الـراوي والـواعي 494/1] الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي ت 360هـ، تحقيق محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، الطبعـة الثالثـة 1404هـ، 1984. من طريق عبدان بإسناده ولفظه. قال الهيثمي في [مجمع الزوائد 191/5] نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ت 807هـ، الناشر: دار الريان للتراث - القاهرة، دار الكتاب العربي، 1407هـ - 1987م: وقال: "فيه روح بن عطاء وهو ضعيف". قلت: ضعفه أحمد بن حنبل والنسائي ويحيى بـن معـين وابن حبان وأبو داود [الضعفاء والمتروكين 288/1] عبد الرحمن بن محمد بن الجوزي ت 597هـ، تحقيق عبد ا القاضي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1406هـ، 1986م.

(67) [مسند أحمد 398/1] قال: حدثَنَا حسن بن موسى حدثَنَا حماد بن زيدٍ عن الْمجالِدِ عن الشعبِي عن مسروقٍ به.

(68) يراجع أقوال العلماء بتمامها في شرح الحديثين والجمع بينهما في كتاب: [فتح الباري 211/13 - 213]

(69) [صحيح البخاري 495/6 :3455]

(70) [صحيح مسلم 2278/4 :2967، مسند أحمد 174/4، مصنف أبي شيبة 138/7 :34795] من طـرق عـن حميد بن هلال بإسناده.

(71) [سنن الدارمي 114/2]: عبد ا بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام السمرقندي الدارمي ت 255هـ، دار الفكر ـ بيروت [كشف الأستار 232/2 :1589] قال: حدثنا محمد بن مسكين ثنا يحيى بن حسان ثنا يحيى بن حمزة بإسناده ولفظه: "إن أول دينكم بدأ نبوة ورحمة ثم تكون خلافة ورحمة ثم يكون ملكاً وجبريـة يسـتحل فيها الدم" قلت: هذا إسناد ضعيف بسبب مكحول وهو ثقة مرسل وقد عنعن ولم يثبت له سماع من أبي ثعلبة، وبقية رجاله ثقات. انظر [التهذيب 258/10، 52/12]، وفي [مسند الطيالسي 31/1 :228] سليمان بـن داود بن الجارود ت204هـ، دار المعرفة. قال: حدثنا جرير بن حازم عن ليث عن عبد الرحمن بن سابط عن أبي ثعلبة الخشني عن أبي عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل رضي ا عنهما مرفوعاً بنحوه بألفاظ متقاربة وفيه:

"وينصرون على ذلك ويرزقون أبداً حتى يلقوا ا "، [السنن الكبرى 159/8: 16407] من طريق الطيالسـي، [شعب الإيمان 16/5- 17 :5616] أحمد بن الحسين البيهقي ت 458هـ، تحقيق محمـد السـعيد بسـيوني زغلول، دار الكتب العلمية - الطبعة الأولى 1410هـ - 1990م [المعجم الكبير للطبرانـي 156/1 :367، 53/20 :91، 53/20: 92] بأسانيد مختلفة تلتقي جميعها في ليث عن عبد الرحمن بن سابط بنحـوه. وهـذا إسناد ضعيف، لأن ليث بن أبي سليم: صدوق اختلط بأخرة ولم يتميز حديثه فتـرك. انظـر: [المجـروحين 230/2، التقريب 138/2، الكواكب النيرات ص493] محمد بن أحمد الكيال ت 939هـ. تحقيق عبد القيـوم عبد رب النبي، دار المأمون للتراث، الطبعة الأولى 1981م، 1401هـ.

وعبد الرحمن بن سابط: ثقة كثير الإرسال، لم يدرك أبا عبيدة ولا معاذ ولا أبا ثعلبة، وقـد عـنعن، انظـر: [التهذيب 163/6، التقريب 480/1].وقد سأل ابن أبي حاتم أباه عن هذا الحديث فقال: "ثنا علي بن نصر قال حدثنا عثمان بن اليمان عن عبد السلام بن حرب عن ليث عن ابن سابط عن عمرو بن جرثوم عن أبيه عـن معاذ وأبي عبيدة. [علل الحديث 406/2] عبد الرحمن بن أبي حـاتم ت 327هـ، دار المعرفـة، طبعـة 1405هـ، 1985.

وقد تتبعت أكثر الأسانيد المروية عن أبي عبيدة ومعاذ بن جبل رضي ا عنهما، ما لم أذكـره هنـا خشـية الإطالة، فوجدت كل الأسانيد التي وقفت عليها لا تخلو من العلل، وقد روى الطبراني في [المعجـم الكبيـر 88/11 :11138] حديثاً بإسناده عن ابن عباس بإسناده مرفوعاً: "... ثم يكون ثم يكون ثم يكون ثم يتكادمون عليه تكادم الحمر فعليكم بالجهاد، وإن أفضل جهادكم الرباط وإن أفضل رباطكم عسقلان". وهـذا الحـديث إسناده ثقات غير سعيد ابن حفص وهو صدوق تغير بأخرة. انظر [التقريب 293/1]. وروي عن حذيفة بنحو حديث أبي عبيدة ومعاذ مرفوعاً، ولا تخلو هذه الأحاديث من ضعف، انظر نعيم بن حماد والطبرانـي فـي [الفتن ص 86 :232، والمعجم الأوسط 345/6] قال الهيثمي في [مجمع الزوائد: 189/5]: "فيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس، وبقية رجاله ثقات". قلت: ليس بثقة، ولم يعرف بالتدليس كما تقدم. قال الألبـاني: ما ذكره في الليث خطأ محض كثيراً ما يقع فيه الهيثمي رحمه ا " [كتاب السنة ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة ص 528] محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الرابعـة 1419هـ، 1998. وقـد ضعف الألباني لفظ "وينصرون على ذلك" فقال: "منكر، بل باطل لأنه ينافي النصوص القرآنية، أما سـائر الحديث فهو صحيح" [ضعيف الجامع ص227 :1578، السلسلة الضعيفة 56/7 :3055] مكتبـة المعـارف للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 1421هـ، 2000م، قلت: الألباني يصحح الحديث بالمتابعات التي لا تخلـو من مقال.

(72) [لسان العرب 586/4] [سنن الدارمي 114/2].

(73) [الأعراف: 128]

(74) [غافر: 51]

(75) [النور: 55]

(76) [سنن أبي داود 107/4 :4283] وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

(77) [سنن أبي داود 107/4 :4285] وفي [مستدرك الحاكم 600/4 :8670] من طريق عمران عن قتادة بإسناده، والحديث في [سنن الترمذي /4 :2232]، [مسند أحمد 27/3] من طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن زيد

العمي عن أبي الصديق الناجي يحدث عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً، قَالَ أَبو عِيسى: "هذَا حدِيثٌ حسن، وقَد روي مِن غَيرِ وجهٍ عن أَبِي سعِيدٍ عن النبِي صلى الله علَيهِ وسلم. وفي [مسند أحمد 21/3] من طريق محمد بن جعفَرٍ حدثَنَا عوفٌ عن أَبِي الصديق الناجِي عن أَبِي سعِيدٍ الْخُدرِي بنحوه وفيه: "ثُم يخْرج رجلٌ مِن عِتْرتِـي أَو مِن أَهل بيتِي يملَؤُها قِسطًا وعدلًا كما مِلِئَتْ ظُلْما وعدوانًا" وانظر [مستدرك الحاكم 600/4 :8669] من طريـق عوف بإسناده، وأخرجه [37/3، 52] من طريقين عن الْعلَاء بن بشِيرٍ عن أَبِي الصديق الناجِي عن أَبِـي سـعِيدٍ الْخُدرِي بنحو الذي قبله. قلت أسانيد حديث أبي سعيد كلها لا يخلو كل إسناد منها من مقال، وأخرجـه أبـو داود [سنن أبي داود 106/4 :4282] من طرق عن عاصم بن أبي النجود عن ابن مسعود مرفوعاً، وهذا أيضاً إسناد ضعيف بسبب عاصم وهو صدوق كثير الخطأ. غير أن الحديث بمجموع الشواهد والمتابعات يرتقي إلى درجـة الحسن ومنه حديث علي السابق وهو إسناد صحيح.

(78) [صحيح مسلم 2215/4 :2889، سنن الترمذي 472/4 :2176]

(79) [مسند أحمد 176/2، سنن الدارمي 126/1] من طريق يحيى بن إسحقَ بإسناده بنحوه، [المسـتدرك 553/4، 598 :8550،8662] من طرق عن يحيى بن أيوب بإسناده. قلت: هذه أسانيد كلها لا ترتقي إلـى درجـة الصحيح، بل هي أسانيد حسان في أحسن أحوالها؛ لأن يحيى بن أيوب: صدوق ربما أخطأ، وأبا قبيل: صدوق يهم، وله متابعة أخرجه الحاكم في [المستدرك 468/4 :8301] وصححه ووافقه الذهبي. من طريـق أبـي جعفر محمد بن محمد البغدادي ثنا هاشم بن مزيد ثنا سعيد بن عفير ثنا سعيد بن أبي أيوب عن أبي قبيل بـه وهذا إسناد رجاله ثقات، غير أبي قبيل، ويعكر عليه أني لم أقف على هاشم بن مزيد، ولم أجد مـن يـذكره، ولعله خطأ طباعة، فقد جاء في [سير أعلام النبلاء 270/13]: محمد بن أحمد الذهبي ت748هـ ـ، تحقيـق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة السابعة 1410هـ، 1990م. على راو اسمه: هاشم بن مرثد من شيوخ الطبراني، قال الذهبي: "ليس بذاك المجود، قال ابن حبان: ليس بشيء"

(80) [تاريخ الدولة العلية العثمانية ص 370] محمد فريد بك، تحقيق إحسان حقي، دار النفائس، الطبعـة الثانيـة، 1403هـ، 1983م.

(81) [مسند أحمد 103/4، المستدرك للحاكم 477/4 :4326 أخبرني أحمد بن محمد بن سلمة العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أبو اليمان الحاكم بن نافع، ثنا صفوان بإسناده بنحوه، وصححه ووافقه الذهبي] قلت: إسناده صحيح، رجاله ثقات..

(82) [مسند أحمد 134/5] وأخرجه عبد اللهِ بن أحمد من زياداته بإسنادين مخرجهما سفْيان الثوري بإسناده بنحوه. وفي [المستدرك 346/4 :7862، 354/4 :7894] من طريقين عن الثوري بإسناده، وقال: "صحيح الإسـناد ووافقه الذهبي". قلت: إسناده حسن، رجاله ثقات غير أبي سلمة: صدوق [التقريب 270/2]

(83) [فيض القدير شرح الجامع الصغير 243/3] وانظر [النهاية لابن الأثير 414/2].

(84) [صحيح مسلم 1523/3 :1920، سنن الترمذي 504/4 :2229] بألفاظ متقاربة، وفي الباب في الكتب التسعة عن جابر بن عبد ا ، وسعد بن أبي وقاص، وسلمة بن نفيل، وعمران بن حصين، وعمر بن الخطاب، وعقبة بن عامر، وجابر بن سمرة، والمغيرة بن شعبة، ومعاوية بن أبي سفيان، وقرة بن إياس، وأبي هريرة.

(85) [سنن أبي داود 11/3 :2484] والحديث إسناده صحيح بمتابعة الإمام أحمد [مسند أحمد 434/4] عن إسماعيل بن علَية أنا الجريري عن أبي العلاء بن الشخير به.

(86) [مسند أحمد 269/5]، وللحديث متابعات أخرجه في [مسند الشاميين للطبراني 27/2: 860] سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني ت 360هـ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى 1405هـ - 1985م. من طريق يحيى بن عبد الباقي الأذني ثنا أبو عمير عيسى بن محمد بن إسحاق النحاس ثنا ضمرة بن ربيعة بإسناده قال الهيثمي: "ورجاله ثقات" [مجمع الزوائد 288/7]. وأخرجه [أمالي المحـاملي ص424 :499] الحسين بن إسماعيل الضبي المحاملي ت 330، تحقيق د. إبراهيم القيسى، المكتبة الإسـلامية – دار الأرقم، الطبعة الأولى 1412هـ. من طريق الحسين ثنا أحمد بن الفرج الحمصي ثنا ضمرة بن ربيعة بإسناده بلفظ: "ببيت المقدس وأفناء بيت المقدس".

ويشهد للحديث ماأخرجه [صحيح البخاري :3396] بإسناده قال معاويةُ: سمِعتُ النبِي صلى الله علَيهِ وسلم يقُولُ: "لَا يزالُ مِن أُمتِي أُمةٌ قَائِمةٌ بِأَمرِ اللهِ لَا يضرهم من خَذَلَهم ولَا من خَالَفَهم حتى يأْتِيهم أَمر اللهِ وهم علَى ذَلِك" قَالَ: عمير فَقَالَ: مالِك بن يخَامِر قَالَ معاذٌ: وهم بِالشأْمِ. فَقَالَ: معاويةُ: هذَا مالِك يزعم أَنه سمِع معاذًا يقُولُ: "وهم بِالشأْمِ".